

## نفي تهمة التفويض عن الامام الموفق ابن قدامة مع ضوابط مهمة في فهم ما استشكل من كلام الأئمة.

بقلم: تميم بن عبد العزيز القاضي

نص السؤال: هل من ضابط يعين على التفريق بين تفويض المعنى، وتفويض الكيف عند قراءة كلام محتمل لهما لمن لم يتم الاحاطة بمنهجه  
أي: كيف لي أن أفرق بين من يفوض الكيف، وبين من يفوض المعنى عندما أقف على كلام لاحد العلماء يفوض فيه عبارات واسعة محتملة لكلا الوجهين، وأصل الاشكال أنني وقفت على كلام لبعض الاخوة ينتقد فيه عبارة في لمعة الاعتقاد، ويزعم أنه تفويض للمعاني؟.

الجواب:

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الانسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على نبيه الاكرم، محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد، فالعبارة التي تمت الاشارة إليها، هي قول الموفق ابن قدامة في لمعة الاعتقاد: "وما أشكل من ذلك - [أي من نصوص الصفات] - وجب إثباته لفظاً وترك التعرض لمعناه"  
حيث فهم منها البعض نصرة مذهب التفويض المبتدع، كما فهموا ذلك من عبارات مشابهة لبعض السلف، قد ساق الموفق بعضها في كتابه هذا وفي غيره.  
فهل يفهم من هذه العبارة ونحوها مما مرد عن بعض السلف أن مذهبهم موافق لمذهب أهل التفويض؟

الجواب عن ذلك بمقامات تُجمل بما يلي:



## المقام الاول: مقدمات مهمة لفهم ما أشكل من كلام العلماء في هذه المسألة وغيرها.

إن ورود الاشكال في كلام عالم ما أمر دارج ومشتهر، سواء كان ذلك في حق من تقدم منهم، ابتداءً بأئمة الصحابة رضوان الله عليهم، وامتداداً لأئمة الاسلام عبر القرون، وحتى أزممتنا المتأخرة، بل ربما قيل: إنه كلما تأخر الزمن، كثرت تلك الاستشكالات في الوسط العلمي، وتراكم طرحها في محاضن العلم وأكاديميات التعليم، وزاد تسليط الضوء عليها من قبل الباحثين.

بل إن ورود موهِم الاشكال والتعارض قد تكلم عليه العلماء في نصوص الوحيين، فصنفت فيه الكتب في أزمان متقدمة، وسجلت فيه الرسائل والاطروحات الجامعية المختلفة في مشاربها، وسلامتها.

وما استخدمه العلماء من السبل والطرق في حل موهِم التعارض بين النصوص وحل ما استشكل منها فإن استعمالها وارد ومقول -في الجملة- فيما ورد من موهِم للتعارض في كلام العلماء، أو ما استشكل وانبهم من مراداتهم فيها، وذلك من مثل حمل المطلق من كلامهم على المقيد، والعام على الخاص، والمبهم الخفي على الواضح الجلي، والمحتمل والمشارك على النص والظاهر، وكاعتبار عادة كل عالم وطريقته العامة في فهم كلامه، وإعمال المصطلحات التي استعملها بالمعاني التي يعلم أنه قصدتها.

والفرق بين المقامين -مقام ما استشكل من النصوص، وما استشكل من كلام العلماء- أن ما في النصوص من ذلك يُعلم بيقين أنه تعارض متوهم لناظر معين، فلا يصير القول في حله -بحال- إلى تقرير تعارض حقيقي، وحاشا الوحي من ذلك، فالتعارض مندرج في الاختلاف الذي قال الله فيه: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] والمتعارضان أحدهما باطل ولا شك، وقد قال الله تعالى عن محكم الوحي: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢].

وأما أشكل من كلام الناس فإن التعارض والتناقض والتحول المذهبي واردٌ في حقهم، وإن كان إثبات ذلك في حق كلام الأئمة الكبار منهم لا يُصار إليه إلا بعد التبيين والتحقيق، ومحاولة الجمع بين كلامهم، وردّه -إن أمكن واحتمله اللفظ- إلى المعهود والمشهور من مذهبهم، أو الطريقة العامة للمذهب الذي ينتمي إليه، خصوصاً وحديثنا ههنا متوجه إلى مسائل أصول الدين والإيمان، وذلك أن تعدد الأقوال في مسائل الفروع -مما للرأي والاجتهاد فيها مساغ- أمر وارد عند الأئمة ومشهور،



وأما أمور العقائد وأصول الدين فلم يعهد عن كبار أئمة السلف تعدد الأقوال فيها، بل ذلك في منهجهم بعيد الوقوع، مما يحدد وجهة الناظر إلى حمل كلامهم على ما يجمع بين موهم التعارض منها. ومع كل ذلك.. يبقى أن القول بحدوث التناقض والاضطراب في كلام خلق من البشر وارد بل موجود.

وأمر آخر يرد في حل التعارض والمشكل من كلام العلماء، مما لا يرد مثله في النصوص، ألا وهو: احتمال ورود التقصير في العبارة التي أطلقها ذلك العالم، وعدم استعماله للفظ الادق، أو تعبيره بلفظ عام وهو إنما أراد به أمراً خاصاً لعرف سائد في زمنه أو بيئته العلمية، أو قد تكون (اللفظة قد خانتها) في مواطن من كلامه إن صح التعبير، فعندها لا يسوغ التوقف عند لفظ عابر من كلام عالم ما، وجعله حاكماً على المعهود المشهور من مذهبه وأقواله، بل قد يكون ذلك من زلل القول الوارد في كلام العباد، دون الوحي المعصوم، كما أنه لا يسوغ الاستطراد في استنباط مفاهيم الموافقة والمخالفة من كلام الناس، أو التوسع إعمال آلة القياس في أقوالهم، وتقويلهم بلوازمها وما يلزم من تلك اللوازم المتسلسلة<sup>(١)</sup>، وكل هذا هو مما يستلزم أن يكون هناك قدر من التوسع والتسامح في التعامل مع المشكل والموهم من كلام العلماء مما لا يُستعمل مثله في التعامل مع موهم التعارض في نصوص الوحي، بخلاف ما يسلكه كثير من الناظرين، حيث يضيق نظره ويتسرع في التخطيطة وتتضائل—أو تتلاشى— طرق الجمع والتوفيق عنده، ويتسارع إلى الاتهام بالتعارض والتناقض عند نظره في كلام أهل العلم، وجعل لازم القول—أو ما يظنه لازماً— قولاً لهم، وفي ذلك مخالفة للعدل والانصاف، وتفصيل ذلك يطول.

(١) ولاجل هذا فإن العلماء لما تكلموا على لازم القول هل هو قول، فرّقوا بين مقام النصوص وبين كلام الناس، فإذا صحت علاقة التلازم بين النص وما قيل إنه من لازمه، كان هذا اللازم حقاً، ويجب العمل به—ومن ذلك ما يستعمله أهل الأصول من المفاهيم بأنواعها، فهي من لازم القول لا من منصوصه، وكذا القياس— وأما اللازم من كلام الناس فليس قولاً لهم بإطلاق، بل يفصل في ذلك، فإن التزمه كان قولاً له، وإن نفاه لم يكن قولاً له (ولو كانت علاقة التلازم في نفسها صحيحة)، وإن سكت عنه ولم ينقل عنه إثباته ولا نفيه، فإن المحقق أنه لا يعدّ قولاً له، وغاية الأمر عند أهل النقد أنه إذا صحت علاقة التلازم بين قول المعين ولازمه، وكان اللازم باطلاً، فإنه يستدل به على بطلان القول (الملزوم)، من غير أن يجعل ذلك اللازم قولاً للقائل، فقد يكون ذلك اللازم كفراً، ولا يجعل القائل للملزوم كافراً، إذ قد لا يردّ هذا التلازم أو ذلك اللازم في ذهنه، وقد يكون عنده ما يبطل علاقة التلازم.



نرجع ونقول: إن الطرق التي استعملها العلماء في الجمع بين موهم التعارض في النصوص واردة في الجملة في الجمع بين موهم التعارض من كلام أهل العلم، وحل المشكل من عباراتهم، وهي طرق معلومة لا يُطال المقام بذكرها وتفصيلها.

وثمة معالم وضوابط مهمة ينبغي مراعاتها في تفهم ما أشكل من كلامهم، وهي ما سيأتي في

المقام التالي:



## المقام الثاني: ضوابط عامة لفهم ما أشكل من كلام العلماء.

ومن هذه الضوابط ما يلي:

### الضابط الأول: لزوم النظر في القرائن المتصلة.

فينظر إلى ما ذكره القائل لذلك الكلام المشكل قبل كلامه وبعده، وإلى عموم السياق الذي ورد الاشكال فيه، فتُفسَّر الكلمة المعيّنة بحسب ورودها في سياقها العام. فلا يسوغ أن تُجتزأ كلمة مفردة من سياقها الذي وردت فيه، ثم تُفسَّر حرفياً بمعزل عن ذلك السياق، فضلاً عن أن تفرد تلك الكلمة لتفسر حسب سياق مفارق وبعيد عن مراد قائلها، كأن تفسر بالنظر إلى كلامٍ أطلقه عالم آخر، أو أُطلق في زمن وبيئة علمية مختلفة عما وردت فيه تلك الكلمة.

بل اللازم أن ينظر إليها بنظر ملائم للمعنى العام الذي وردت فيه.

وسياقي مثال ذلك وتطبيقه في مصطلح (المعنى)<sup>(١)</sup>.

### الضابط الثاني: لزوم النظر في القرائن المنفصلة.

والمراد به ما قرره صاحب ذلك النص المشكل في مواطن أخرى من كتبه، خصوصاً ما تكلم فيه عن نفس الموضوع الذي ورد فيه ذلك النص، فكثيراً ما ينجلي مراده ويتعين المحمل من كلامه، وينكشف ما أشكل منه إذا ما نظر إلى تلك المواضع، فكلام العلماء يبين بعضه بعضاً.

### الضابط الثالث: لزوم الاعتبار لمذهب الشخص القائل لتلك الكلمة المشكّلة.

فينظر إلى ما عُرف واشتهر من كلامه الذي عُلم عنه تقريره في عامة مصنفاته، والذي نقله أصحابه عنه، فلا تحمل كلمة من ذلك القائل على عرف طائفة أخرى، أو مذهب آخر، سواء كان ذلك في باب الفقه أو الاعتقاد أو غيره.

مثال ذلك: قول الزمخشري، عند قوله تعالى ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [التوبة: ٧٢]: " وشيء من رضوان الله أكبر من ذلك كله لأن رضاه هو سبب كل فوز وسعادة ولاهم ينالون برضاه عنهم تعظيمه وكرامته والكرامة أكبر أصناف الثواب ولأن العبد إذا علم أن مولاه راض عنه فهو أكبر في نفسه مما وراءه من النعم"<sup>(٢)</sup>.

(١) وانظر مثالا في أثر الأعمال للسياق في توجيه ما استشكل من كلام بعض الأئمة في: الاستغاثة في الرد على البكري، لشيخ

الإسلام ابن تيمية (٢/٥٥٠-٢٢٥).

(٢) الكشاف ٢/٢٧٦.



وكذا قوله عند قوله تعالى: ﴿فَمَنْ زُحِرِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥]: "ولا غاية للفوز وراء النجاة من سخط الله والعذاب السرمد ونيل رضوان الله والنعيم المخلد"<sup>(١)</sup>.

فهذا الكلام هو مما جعله بعض المدققين مدخلا اعتزالياً في تفسيره، وأنه أراد به نفي رؤية المؤمنين لربهم في الجنة، لان الرؤية -عند من يثبتها- أعلى نعيم الجنة<sup>(٢)</sup>.

فهذا (التحليل) لكلام الزمخشري إنما روعي فيه اعتبار مذهبه العقدي الاعتزالي، وإلا فلو صدر هذا الكلام من غير معتزلي لما احتل هذا التوجيه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "اللفظ الجمل إذا صدر ممن علم إيمانه لم يحمل على الكفر بلا قرينة ولا دلالة، فكيف إذا كانت القرينة تصرفه إلى المعنى الصحيح"<sup>(٣)</sup>.

### **الضابط الرابع: وجوب مراعاة اختلاف المراد بالمصطلح المثبت والمنفي باختلاف الزمن، واختلاف القائل، واختلاف الفرقة التي ينمى إليها.**

فعند الكلام على بعض المصطلحات العقديّة وغيرها، فلا بد من ملاحظة اختلاف الاصطلاح باختلاف الفترات الزمنية، والحالة العلمية التي أُطلق فيها المصطلح، وباعتبار الاعراف العلمية السائدة في البلد المعين، أو المذهب المعين، أو القائل ومصطلحه المختص الذي يُعرف بتبع كلامه.


أي أن العبارة الواحدة، واللفظ الواحد قد يطلقه شخص في زمن، وآخر في زمن آخر ولا يتفق المراد بينهما، وهذا مقول في كل العلوم، لا في علم الاعتقاد وحده.

وإذا ما أردنا أن نُعمل آلة النقد والتقويم ههنا، فإننا لا نتوجه إلى اصطلاح -من الاصطلاحين- بعينه بالتخطئة، لانهما اصطلاحان، ولا مشاحة في الاصطلاح إذا صح المعنى، إنما الخطأ يأتي من جهات منها: تضمن الاصطلاح لمعنى باطل، أو مناقضته للاصطلاح الشرعي، (وليس هذا مجال المناقشة لهذين الغلطين)، كما يأتي الغلط عند حمل إطلاق متقدم على اصطلاح متأخر، ومحامته إليه، أو العكس، وهذا من أكبر موارد الخطأ في نقد العلوم عموماً، وهو المراد بالبيان ههنا.

(١)الكشاف(١/٤٧٧)

(٢)انظر: مقدمة التفسير لشيخ الاسلام شرح ابن عثيمين ١٠٣.

(٣) الاستغاثة في الرد على البكري(٢/٥٥٠).



ولنضرب على ذلك مثالين، أحدهما من غير علم العقيدة، وآخر من علم العقيدة.  
فأما المثال من غير علم العقيدة: فيتبين في ألفاظ منها: مصطلح: (الحسن) في علم مصطلح الحديث، سواء أطلق الحُسْنَ على السند، أو على المتن، أو على الحديث بإجماله سنداً ومتمناً، فقد أطلقه جمع من المتقدمين، ولم يجعلوه قسيماً للصحيح، بل جعلوه نوعاً منه.  
وأطلقه جمع من المتأخرين قسيماً للحديث الصحيح، وشاع هذا الاطلاق حتى أصبح كالعرف في بعض الأزمنة.

هنا لا ننظر إلى الاطلاقين من جهة التصحيح والتخطئة، فكل منهما اصطلاح، ولا مشاحة في الاصطلاح، إنما الخطأ كل الخطأ أن تأتي لعالم متقدم حكّم على حديث بالحسن، فنخطئه، ونقول: بل هو صحيح، كما يفعله بعض المخرّجين للكتب.

وقل مثل ذلك في كثير من مصطلحات علم المصطلح.

وأما المثال في علم العقيدة، فهو في مصطلح (الصفة الفعلية) أو (صفة الفعل).

حيث إنه من المقرر أن أهل السنة قد أثبتوا الصفات الفعلية، بينما ينفىها الاشاعرة ونحو نحوهم، فضلا عن المعتزلة الذين ينفون معها بقية الصفات.

فإذا ما نظر الناظر إلى جملة من كتب الاشاعرة والمعتزلة، رأى أنهم يثبتون جملةً من (الصفات الفعلية)، فيقولون عن الخلق والرزق والاحياء والاماتة: إنها من صفات الفعل.

وربما قالت المعتزلة -خلافاً للاشاعرة- عن صفة الكلام: إنها من صفات الفعل.

فقد يجتار في ذلك بعض من لم يعرف هذه القضية بحق، ولم ينظر فيها بعمق، ويظن أن أولئك قد افتري عليهم، وقُولوا ما لم يَقُولوا، والامر بخلاف ذلك، بل كلا الطائفتين ممن ينفي اتصاف الباري بالصفات الفعلية بلا ريب.

وكشف الالتباس: أن الحد والبيان والمراد من هذا المصطلح (صفة الفعل) عند أهل السنة يختلف عنه عند غيرهم.

فأهل السنة يريدون بها صفة تقوم بذات الله تعالى، ويتعلق قيام أفرادها بمشيئته.

أي أنها صفات أصلها ثابت لله، وقائمة فيه أزلا وأبداً، وأما آحادها فمتعلقة بمشيئته.

ثم هي عندهم على نوعين:

لازمة ومتعدية.



١- فالأفعال اللازمة: مثل الاستواء والنزول والحيء والأتیان.

٢- والأفعال المتعدية: مثل الخلق والإعطاء ونحو ذلك (١).

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «والفعل المتعدي مستلزم للفعل اللازم، فإن الفعل لا بد له من فاعل، سواء كان متعدياً إلى مفعول، أو لم يكن، والفاعل لا بد له من فعل، سواء كان فعله مقتصرًا عليه، أو متعدياً إلى غيره، والفعل المتعدي إلى غيره لا يتعدى حتى يقوم بفاعله؛ إذ كان لا بد له من الفاعل، وهذا معلوم سمعاً وعقلاً...» (٢).

وأما (صفة الفعل) عند المعتزلة والاشاعرة فإنهم يريدون بها ما يقوم منفصلاً عن الذات الإلهية، بحيث لا يقوم بالذات الإلهية منها شيء، ولذا قال من قال منهم: إن الفعل هو المفعول، أي أن الخلق مثلاً هو ذات المخلوق، لا يريدون بها صفة قامت بالله تعالى وسميت بالخلق.

ولهم حالتان مع هذه الصفات الفعلية (كالغضب والرضى):

١- إما أن يجعلوها بمعنى المخلوق المنفصل، وهذا يستعمله المعتزلة، وجمع من الأشاعرة في

بعض الموارد.

ولهذا ذهب المعتزلة القائلون بخلق القرآن إلى أن الكلام صفة فعل لله، وقصدوا بذلك أنه

مفعول منفصل عن الله (٣).

وكذا الأشاعرة النافون للصفات الاختيارية قد يوجد في بعض كلامهم إضافة بعض الأفعال

لله، لكنهم يرون أن الفعل هو المفعول، فالفعل مخلوق عندهم، وليس صفة قائمة بالله، يفعلها إذا شاء، لأن هذا يستلزم عندهم قيام الحوادث بالله، وهم قد نفوه تبعاً للمعتزلة، فهؤلاء جميعاً يفسرون صفات الأفعال بما هو بائن منفصل عن الرب غير قائم به، حتى صرح بعضهم بأن صفات الأفعال لا يلزم أن تكون من كمالاته تعالى (٤).

(١) انظر: رسالة في الصفات الاختيارية، ضمن جامع الرسائل (٢٢/٢)، مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (١٨/٨-٢٠)، درء تعارض العقل والنقل (٣/٢).

(٢) درء تعارض العقل والنقل (٣/٢-٤).

(٣) انظر: المختصر في أصول الدين - للقاضي عبد الجبار - ضمن رسائل العدل والتوحيد (١٩٣/١)، مجموع كتب ورسائل الهادي الزيدي (٢٧٢/١)، غاية المرام للامدي (٩٤)، أبحاث الأفكار له (٣٧١/١، ٤٧٥، ٥٤٢) (١٤٣/٢).

(٤) انظر: أبحاث الأفكار للامدي (٣٥٨/٣).





يقول الرازي الاشعري: «وأما الصفات الفعلية فليست عبارة عن حالة ثابتة لذات الله تعالى، ولا معنى قائم بذات الله تعالى، بل هي عبارة عن مُجَرَّد صدور الآثار عنه، ولا معنى للخالق إلا أنه وُجد المخلوق منه بقدرته»<sup>(١)</sup>.

٢- وإما أن يرُدّها بعض الاشاعرة إلى شيء من الصفات السبع أو غيرها مما يشبثونه.

قال أبو بكر ابن الطيب الباقلائي: «فإن قيل: قد أثبتتم أنه حيٌّ عالم قادر سميع بصير متكلم، أفنقولون: إنه يغضب ويرضى، ويحب، ويبغض، ويوالي، ويعادي، وأنه موصوف بذلك؟ قيل لهم: أجل، ومعنى وصفه بذلك: أن غضبه على من غضب عليه، ورضاه عمّن رضي عنه، وحبه لمن أحب، وبغضه لمن أبغض، وموالاته لمن والى، وعداوته لمن عادى، أن المراد بجميع ذلك: إرادته إثابة من رضي عنه وأحبه وتولاه، وعقوبة من غضب عليه وأبغضه وعاداه، لا غير»<sup>(٢)</sup>.

ومن ذلك أيضاً: لفظ(الارجاء) فقد استعمل في زمن متقدم جداً على من أرجأ الامر في شأن المتقاتلين من الصحابة.

ولكن استقر الحال بعد ذلك استعمال مصطلح الارجاء في باب الايمان، حيث يطلق على من أرجأ العمل عن مسمى الايمان، وأخرجه منه.

### ومما يتعلق بالضابط الرابع :

لزوم الاعتبار لما أطلقه عالم من العلماء من المصطلحات -نفيًا أو إثباتًا- في سياق الرد على فرقة معينة أو قول مشتهر في زمنه.


فإذا ما توجهنا إلى العبارة التي أطلقها عالمٌ ما في رده على شخص معيّن، أو فرقة معيّنة، فلا بد من حمل عبارته تلك على مناقضة القول الذي قصد إلى الرد عليه، فلا نَحْمِلُها على معاني لم يرد ذلك الشخص إثباتها ولا نفيها بناء على المصطلح الذي أطلقه نفيًا أو إثباتًا، حتى ولو كان عمومها اللغوي المجرد يحتتمل ذلك المعنى الذي لم يُرِدْه قائلها من وجه قريب أو بعيد، وذلك داخل في اعتبار قرائن الاحوال، ولغة العصر المُعَيّن، أو ما يسمى: بالحقيقة العُرفية الخاصة، في تفسير أقوال القائلين.

وبالمثال يتضح المقال:

فمن البدع التي اشتهرت في القرون الاولى: بدعة القول بخلق القرآن، حيث شاع شأنها، وتقلدّها عدد من طوائف أهل البدع، كالجهمية والمعتزلة ومن تبعهم من الرافضة والزيدية والاباضية

(١) شرح أسماء الله الحسنی للرازي(٤٨).

(٢) الانصاف للباقلاني(٦١).



وغيرهم، وكان من الالفاظ التي اشتهرت عن هؤلاء المبتدعة: زعمهم أن القرآن مُحدث، وأرادوا به أنه مخلوق منفصل عن الله.

ولم تنتشر في ذلك الزمن مقالة من قال: إن القرآن غير مخلوق، ولكنه معنى واحد قديم ولا يتعلق بالمشيئة، وهي مقالة الكلايية ومن تبعهم من الاشعرية ونحوهم.

ولذا لم يكثر النقل عن السلف الاوائل - كطبقة الامام أحمد- في الرد على هؤلاء الكلايية، وإنما الذي اشتهر عنهم: الرد والنقض لقول المبتدعة الاوائل من الجهمية والمعتزلة، وكانت لهم في ذلك المقامات المعلومة، ولما تصدى لهم السلف بالرد والنقض، كانت من العبارات التي قالوها في تقرير معتقدهم، أو الرد على مخالفهم قولهم: إن القرآن غير مُحدث، وأرادوا به: أنه غير مخلوق.

ولكن... لما انتشر قول الكلايية، وكثرت مصنفاتهم، كان منهم من يقرر نفس الكلمة التي ذكرها من ذكرها من السلف، ألا وهي: إن القرآن ليس بمُحدث، ولكنهم لم يريدوا بها عين ما أراده السلف، وإنما أرادوا بها: أن القرآن غير متعلق بمشيئة الله، أي أنهم نفوا كون الله تعالى يتكلم بالقرآن إذا شاء كلاماً حقيقياً قائماً بذاته كما يليق بجلاله.

وموجب هذا النفي عندهم راجع إلى نفيهم لعموم الصفات الاختيارية الفعلية القائمة بذات الله، والتي يفعلها الله تعالى إذا شاء، إذ إن ذلك يدخل عندهم في مصطلح الحوادث، وهم قد نفوا قيام الحوادث بالله، وجعلوا من ذلك نفي هذه الصفات الاختيارية، واستندوا في ذلك إلى دليل الحدوث البدعي الفلسفي الاصل، والذي يطول شرحه ونقضه.

هنا نلاحظ استعمال هؤلاء الكلايية لدليل الحدوث، وما تضمنه من مصطلحات تدور حول هذه الكلمة (نفي الحدوث، الحدث، وقيام الحوادث بالله)، فنلاحظ قرب العبارة من عبارة السلف، وقولهم: (القرآن منزل غير مُحدث)، فكلا العبارتين يدور حول نفي (الحدث) ومشتقاته.

إلا أنه -ومما يقطع به- أن مراد هؤلاء الكلايية بعيد كل البعد عن مراد السلف، كيف وأولئك الاسلاف [الذين نفوا الحدوث عن القرآن] قد تتابعت أقوالهم في إثبات الافعال الاختيارية الفعلية القائمة بذات الله، وتقرير أن الله يتكلم إذا شاء، وينزل إذا شاء، ويأتي يوم القيامة لفصل القضاء... الخ<sup>(١)</sup>، والسلف حين نفوا الحدوث عن كلام الله، إنما كانوا في سياق الرد على من قال بخلقه، ولم يشغل -متقدموهم- بالكلايية وأضرابهم.

(١) انظر: الرد على الزنادقة والجهمية للامام أحمد (٣٦)، حيث قال: "نقول إن الله لم يزل متكلماً إذا شاء ولا نقول إنه كان ولا يتكلم حتى خلق الكلام... الخ"، وانظر: نقض الدارمي على المريسي (٥٦٦/١)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٥٣/٦).



ولهذا كان من أكبر الغلط على السلف ما قام به بعض متأخري ومعاصري الاشعرية ومن تمسح بهم من إيراد أقول السلف في نفي الحدوث عن القرآن، وجعلها شاهدة لما قرره الاشاعرة من معتقدتهم الفاسد الهجين من القول بالكلام النفسي، ونفي الكلام اللفظي، وجعل الكلام النفسي قديماً، وعدم تعليقه بالمشيئة... الخ.

لسنا هنا في سياق الرد على واحدة من البدعتين، فقد كثر التصنيف في نقضهما قديماً وحديثاً، وإنما المراد هنا إبطال حمل كلام السلف على نصره مراد الكلائية، والاعتماد في ذلك على مجرد التوافق الظاهري في نفي مصطلح (الحدوث) عن القرآن، وهذا الحمل من أبطل الكذب والبهتان على السلف من أئمة السنة، فلكل واحد من الاطلاقين مراده المفارق للآخر، ولكل واحد منهما ظرفه الذي قيل فيه، والذي يعلم بتتبع أقوال صاحبه ومذهبه ومن ذهب إلى نقض قولهم.

وهل هذا إلا من جنس من استدل على ورود (ذرة نيوتن) في القرآن بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧]

**ومما يتبع هذا التنبيه السالف:** أنه قد يأتي من المتأخرين -ممن ظهر المصطلح الاخر في زمنه وانتشر- من ينقل عن المتقدم عبارة أو مصطلحاً، وربما عبر به ابتداءً اقتداءً بمن أطلقه من السلف، فهنا لا بد من حمل عبارته على الاصطلاح المتقدم لا المتأخر، وحمل مراده على مراده، وعدم تحميل إطلاقه ما احتمله المصطلح المتأخر من معنى، ما لم يُعلم أنه قد قصده -نفيًا أو إثباتاً- وكل ذلك إنما يُعلم بقرائن الاحوال، والدراسة التحليلية لكلامه، من مثل ما تقدمت الاشارة إليه من القرائن المتصلة والمنفصلة، والرجوع لكلام المتقدم في المواطن التي تكلم فيها عن ذلك الموضوع، واعتبار المذهب الذي انتسب إليه ونصره، ويدخل في ذلك من أطلق نفي الحدوث عن القرآن من أهل السنة المتأخرين، ممن عرفوا بمفارقة مذاهب الكلائية وذم طريقتهم، فلا مناص من حمل كلامهم على نفي الخلق عن الكتاب، لا نفي تكلم الله به حسب مشيئته، والله أعلم.

ما سبق كان تمهيداً مهماً لفهم ما أوهم (التفويض المبتدع) من كلام بعض السلف. ونأتي هنا إلى مسألة البحث، ألا وهي: الكلام عما ورد في كلام الموفق ابن قدامة، وغيره من السلف، رحمهم الله - من نفي المعنى في آيات الصفات، أو النهي عن تفسيرها، ونقف قبل ذلك مع



مصطلح يعتبر من المصطلحات المحورية في هذه القضية، ألا وهو مصطلح: المعنى، ثم نتبعه بكلام عن خصوص تعبير الموفق، والذي استشكله من استشكله، ليكون تناول هذا المصطلح تطبيقاً - بشيء من التفصيل - للضوابط التي تم تقريرها للتعامل مع ما أشكل من كلام السلف، والله المستعان



### المقام الثالث: مصطلح (المعنى): بين النفي والاثبات.

مصطلح (المعنى) هو المصطلحات التي تطلق نفيًا وإثباتًا، وقد يتفق مَوْرِدُ النفي والاثبات عند المتكلمين به، وقد يختلف، أي أن المراد ب(المعنى) قد يختلف بين القائلين:

أ- فقد يطلق مصطلح "المعنى" منفيًا، ويريد من نفاه: نفي معاني النصوص بإطلاق، سواء كان المعنى هو المعنى الظاهر من النص، الذي يتبادر إلى الذهن السليم عند سماع النص، أو المعنى الباطل المؤول.

والنفي لهذا المعنى - بإطلاقه - هو ما يقرره أهل التفويض المبتدع، ويريدون به أن يجعلوا نصوص الصفات - أو بعضها - ألفاظاً مجردة عن أي معنى معلوم لآحد من البشر.

وهذا الاطلاق لا يكون من أهل السنة، كما أن الكثير من المبتدعة - كالمعتزلة وغيرهم - لم يرتضه، وإنما وجد عند بعض الأشاعرة والماتوريدية، وشاع عند متأخريهم تسويغ الاخذ به، والادهى من ذلك نسبتهم إياه للسلف<sup>(١)</sup>، ومنه قول صاحب الجوهرة:

وكل نصٌّ أوهم التشبيهاً      أوّله أو فوّض ورُمّ تتريها.

ب- وقد يطلق نفي المعنى، ويراد به: نفي المعنى المخالف لظاهر النص، وهو المعنى المبتدع، الذي جعله أهل التحريف معنى للصفات التي لم يرتضوها، كتحريفهم معنى (الاستواء) إلى (الاستيلاء)، والنزول إلى (نزول الرحمة).


ج- وقد يطلق نفي المعنى، ويراد به (الكيفية)، وذلك أن تمام المعنى لا يدرك إلا بإدراك الكيفية.

وهذا الاطلاق وارد عند بعض السلف، ويشهد له ما رواه قوام السنة الاصبهاني بسنده عن إسماعيل الصابوني قال: "روى يزيد بن هارون في مجلسه حديث إسماعيل بن أبي خالد عن قيس ابن أبي حازم عن جرير بن عبد الله - رضي الله عنه - في الرؤية وقول الرسول ﷺ: ((إنكم تنظرون إلى ربكم كما تنظرون إلى القمر ليلة البدر))."

فقال رجل في مجلسه: يا أبا خالد، ما معنى هذا الحديث؟

فغضب وحرد، وقال: ما أشبهك بصبيغ وأحوجك إلى مثل ما فعل به، ويلك، من يدري كيف هذا، ومن يجوز له أن يجاوز هذا القول الذي جاء به الحديث، أو يتكلم فيه بشيء من تلقاء نفسه إلا من سفه نفسه...<sup>(١)</sup>.

(١) وإن كان من متقدميهم من أنكره واستهجنه، كابن فورك في تأويل مختلف الحديث



فأنت ترى أن السؤال كان عن المعنى، والجواب كان عن نفي العلم بالكيف، مما دل على أن المعنى قد يطلق ويراد به الكيف، وعليه فقد يحمل إنكار العلم بالمعنى على إنكار العلم بالكيف.

د- وقد يطلق نفي (المعنى) ويراد به حالة معينة، عندما يشته نصٌ معيّن، على ناظر معين، ولم يهتد لحقيقة المراد بذلك النص بعد البحث والتأمل، (كما يشته على البعض معنى التردد في حديث: ما ترددت في شيء ترددي في قبض نفس عبدي المؤمن... الحديث)، فيفوض علمه هو بمعناه حتى يهديه الله، ويفتح عليه، فيكشف له المعنى الحق.

وهذا الأخير لا يمكن أن يجعل حالة عامة، أو أن يقرر كحقيقة علمية، وإنما هي حالة مختصة بشخص معين، في نص معين، وإلى أمد معين.

فنفي المعنى يحتمل هذه الحالات الأربع، وقد يحتمل غيرها عند التبع والاستقراء. فالاحتمال الأول مما سلف (أ) احتمال باطل، والثاني (ب) حق، وكذا الثالث (ج)، ورخص بعض العلماء بالرابع بقيوده المذكورة (د)

فإذا ما واجهنا نفيًا للمعنى عند قائل ما، فعلى أي الوجوه نحمل كلامه؟ وكيف نحكم عليه؟


لا بد أن ننظر قبل الحكم على ذلك الكلام إلى ما سبق من الضوابط:

١- **فينظر في القرائن المتصلة بالكلام** الذي ذكر فيه ذلك النفي للمعنى، هل جاء في سياقٍ متوافق مع سياقات أهل التفويض المتأخرين، من إنكار المعنى بالكلية، أم أنه قد جاء في سياق النفي للمعاني الفاسدة، أو نفي للعلم بالكيفية، أو أنه قد جاء في سياق مقيد، عند حالة معينة.

٢- **كما ينظر في القرائن المنفصلة**، فينظر فيما قرره ذلك النافي للمعنى في بقية كتبه: هل كان في كلام ذلك القائل ما يوافق النفي المطلق للمعنى، أم أن له كلاماً آخر في إثبات معاني النصوص، وتقييد ما نفاه منها بأمر محدد.

٣- **النظر في المذهب العقدي الذي ينتمي إليه ذلك الشخص**، هل هو مذهب من طريقتيه تجويز التفويض المطلق لمعاني النصوص، أم أنه من مذهب يثبتها، ويفوض كيفيتها، وينفي المعاني الباطلة فيها.

٤- **ومن الأمور التي يتعين أن تؤخذ بالاعتبار: أن ينظر في مصطلح (المعنى) من جهة اختلاف المراد به - عند إطلاقه - حسب اختلاف الزمان، واختلاف القائل به نفيًا أو إثباتًا، فينظر في مدى شيوع هذا المصطلح - بمعناه المعين - في زمنٍ ما، وعدم شيوعه في زمنٍ آخر.**



ففي الازمنة المتأخرة(بعد أن انتشر المذهب الاشعري، وشاع التفويض، وبعد أن نقده ابن تيمية وغيره. مما هو معلوم) صار نفي المعنى ممن ينفيه أمانة قوية على التفويض المبتدع، ولكن في الازمان المتقدمة عليه كان لهذا المصطلح احتمالات واستعمالات قد لا تتطابق مع مراد المتأخر. إذا تقررت هذه الامور، فلا يمكن أن نجعل قاعدة عامة عند من أطلق لفظ(المعنى) إثباتاً أو نفياً بأنه وافق مذهب التفويض أو خالفه، بل لا بد من سبر الامور الاربعة المتقدمة في حقّه. وفيما يلي نلج إلى المثال الوارد في السؤال.



## المقام الرابع: دراسة لما أشكل من كلام الموفق ابن قدامة حول المعنى في نصوص الصفات.

النص الذي اشكل على جملة من الشراح والناظرين، هو قول الموفق ابن قدامة في أول متن لمعة

الاعتقاد:

((وكل ما جاء في القرآن أو صح عن المصطفى عليه السلام، من صفات الرحمن وجب الايمان به، وتلقيه بالتسليم والقبول، وترك التعرض له بالرد والتأويل والتشبيه والتمثيل.

وما أشكل من ذلك وجب إثباته لفظاً وترك التعرض لمعناه)). ١.١.هـ

حيث رأى البعض أن في هذا إشارة لمذهب أهل التفويض، والذي جعله متأخروا الاشاعرة

أحد المسلكين السائغين في نصوص الصفات، وزعموا أن هذا المسلك هو ما سار عليه سلف الامة.

ولتحرير مذهب الموفق ابن قدامة من هذه القضية، ولتبيين مراده من العبارة السابقة، نتناول

كلامه رحمه الله، بشيء من التحليل والمقارنة، بالسير على ما تقدم من الضوابط المذكورة المقترحة

لكشف ما استشكل من كلام العلماء، أو أوهم التناقض بين نصوصهم.

**أولاً: النظر في القرائن المتصلة بالكلام الذي ذكر فيه ذلك النفي للمعنى.**

فلننظر في سياق كلام ابن قدامة من نفس لمعة الاعتقاد.

قال رحمه الله في أول اللمعة - بعد مقدمة صريحة بإثبات الاسماء الحسنى، والصفات العُلَى،

والاصل أن هذا شامل لكل ما تضمنه النص من لفظ ومعنى - قال:

" وكل ما جاء في القرآن أو صح عن المصطفى عليه السلام صفات الرحمن وجب الايمان به

وتلقيه بالتسليم والقبول وترك التعرض له بالرد والتأويل والتشبيه والتمثيل، وما أشكل من ذلك

وجب إثباته لفظاً، وترك التعرض لمعناه، وتردُّ علمه إلى قائله، ونجعل عهده على ناقله، اتباعاً

لطريق الراسخين في العلم الذين أثنى الله عليهم في كتابه المبين بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ

فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧] وقال في ذم مبتغي التأويل لمتشابه تنزيهه

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾

[آل عمران: ٧]، فجعل ابتغاء التأويل علامة على الزيغ وقرنه بابتغاء الفتنة في الذم ثم حجبهم عما

أملوه وقطع أطماعهم عما قصدوه بقوله سبحانه ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾.

ثم استشهد بكلام الامام أحمد قائلًا:

"قال الامام أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه في قول النبي ﷺ ((إن الله

ينزل الى سماء الدنيا))، و((إن الله يرى في القيامة))، وما أشبه هذه الاحاديث: "نؤمن بها ونصدق





بها لا كيف ولا معنى، ولا نَرُدُّ شيئاً منها، ونعلم أن ما جاء به الرسول حق، ولا نرد على رسول الله ﷺ ولا نصف الله بأكثر مما وصف به نفسه بلا حد ولا غاية ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]"

سترى أن كلامه السابق قد تضمن ما يلي:

- نفى التأويل.

- جعل التعرض للمعنى من التأويل.

- الحث على ترك التعرض للمعنى، لكن (فيما أشكل من نصوص الصفات).


وإذا ما تأملنا في عموم السياق الذي وردت فيه العبارة السابقة، رأينا أنه يدور حول تقرير مبدأ معين، ألا وهو: نفي المعاني الباطلة التي جاء بها أهل التحريف والتعطيل، أو التي جاء بها أهل التمثيل، فقوي الاحتمال أن قوله (ترك التعرض لمعناه) أي للمعنى الباطل، لا لعموم المعنى. .. يشهد لذلك استشهاده بكلام الامام الشافعي بعدها، ونصه: (آمنت بالله وبما جاء عن الله

على مراد الله، وآمنت برسول الله وبما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله)

فجعل الامام الشافعي إيمانه مشتملا على أمرين: ما جاء عن الله، ثم: أن يكون ذلك الايمان على مراد الله. فالاول للنص (اللفظ)، والثاني صريح في إرادة المعنى الحق للنص، وأن إيمانه شاملٌ لذلك المعنى، وهذا النص من الامام بأنه مؤمن بما جاء عن الله على مراد الله، وبما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله، وظاهره الاحتراز عن مذهب باطل، وهو مذهب من يزعم الايمان بما جاء عن الله ورسوله، ولكن على غير مرادهما (هذه حقيقة قولهم، وإن لم يصرحوا به)، وهو مذهب أهل التأويل الباطل (=التحريف) من الجهمية والمعتزلة الذين ظهر أمرهم في ذلك الزمن، واشتهر رد الائمة عليهم، وهذا هو الامر الذي يظهر أن ابن قدامة كان يقصده في تحذيره من التأويل، وتحذيره من التعرض لمعنى المشكل من كلام الله.

كما استشهد بعد ذلك (ص ١٤) بقول الامام مالك المشهور عندما سئل عن كيفية الاستواء، فقال: "الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة"، وقد استشهد ابن قدامة بهذا القول في مواطن عديدة من كتبه، والكلام معروف حول هذا الاثر، وأنه شاهد على إثبات المعنى والعلم به، وإنما ينفي العلم بالكيفية<sup>(١)</sup>.

(١) قال شيخ الاسلام ابن تيمية عن قول الامام مالك: "فقول ربيعة ومالك (الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والايمان به واجب) موافق لقول الباقرين: (امروها كما جاءت بلا كيف) فإنما نفوا علم الكيفية، ولم ينفوا حقيقة الصفة.



كل هذه قرائن مرجحة أن مقصود الموفق نفي المعاني الباطلة لنصوص الصفات، لا عموم المعنى لتلك، ولكن..

-الذي يقطع أن هذا هو مراد الامام ابن قدامة، هو قوله- في نفس اللمعة، بعد كلامه السابق، وبعد أن ساق نصوصاً فيها ذكرٌ للصفات- حيث قال: " فهذا وما أشبهه -مما صح سنده وعدلت روايته- نؤمن به ولا نرده ولا نجحده، ولا نتأوله بتأويل يخالف ظاهره"

وهذا نص في تقرير مراد الموفق رحمه الله، وهو مفسر لما أشكل على البعض من كلامه السابق، فقد فسر التأويل الذي تقدم منه إنكاره بأنه التأويل الذي يخالف ظاهر النص، فيكون كلامه محمولاً قطعاً على تأويلات أهل البدع ممن عُرف ابن قدامة بمناوأتهم، من الاشعرية ونحوهم. ولو أردنا أن نُعمل الالة الاصولية اللفظية في كلامه، لقلنا: إن مفهوم المخالفة من كلامه يقتضي الاثبات والاقرار للتأويل الذي يوافق ظاهر النص ولا يخالفه، وهذا ما صرح به بنفسه في مواطن أخرى سيأتي بيانها، وهو عين مذهب السلف في الصفات، خصوصاً إذا ما استحضرنا أن مذهب أهل التفويض قائم على الجزم والقطع بأن نصوص الصفات -أو ما زعموه موهماً للتشبيه منها- ليست على ظواهرها، فتبين والحمد لله أنه مفارق لذلك المذهب، وأنه مقرر بالمعنى الحق لنصوص الصفات، وإنما ينكر معاني أهل البدع.

وسيأتي قريباً بإذن الله ذكر نص آخر له من كتابه (ذم التأويل) يبين بجلاء مراده من نفي المعنى.

كما يحتمل المقام أنه قد أراد المعنى الذي يرجع إلى الكيفية، خصوصاً وأنه قد أيد إنكاره بأية آل عمران، وما فيها من ذم لمن يتبع المتشابه ابتغاء تأويل آي الكتاب، وهذا الذم إنما يكون لمن

ولو كان القوم قد آمنوا باللفظ المجرد من غير فهم لمعناه على ما يليق بالله لما قالوا: (الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول)، ولما قالوا: (أمروها كما جاءت بلا كيف)، فان الاستواء حينئذ لا يكون معلوماً بل مجهولاً بمتزلة حروف المعجم .  
وأيضاً، فإنه لا يحتاج إلى نفي علم الكيفية إذا لم يفهم عن اللفظ معنى، وإنما يحتاج إلى نفي علم الكيفية إذا أُثبت الصفات. وأيضاً: فان من ينفي الصفات الخيرية أو الصفات مطلقاً لا يحتاج إلى أن يقول: (بلا كيف)، فمن قال: (ان الله ليس على العرش) لا يحتاج أن يقول: (بلا كيف)، فلو كان مذهب السلف نفي الصفات في نفس الامر لما قالوا: (بلا كيف).  
وأيضاً، فقولهم: (امروها كما جاءت) يقتضي ابقاء دلالتها على ما هي عليه، فإنها جاءت الفاظ دالة على معاني، فلو كانت دلالتها منتفية لكان الواجب أن يقال: (أمروا لفظها مع اعتقاد أن المفهوم منها غير مراد)، أو: (أمروا لفظها مع اعتقاد أن الله لا يوصف بما دلت عليه حقيقة)، وحينئذ فلا تكون قد أمرت كما جاءت، ولا يقال حينئذ: (بلا كيف)؛ إذ نفي الكيف عما ليس بثابت لغو من القول " الفتوى الحموية الكبرى ضمن مجموع الفتاوى (٤٢/٥)، وانظر: مجموع الفتاوى (٤١/٥-٤٢).



ابتغى معرفة الكيفية، يؤيد ذلك قوله بعد كلامه السابق بأسطر: "ولا نعلم كيف كنه ذلك إلا بتصديق الرسول وتثبيت القرآن"، فلا يحتاج أن ينفي الكيفية إلا من كان مقراً بالمعنى، كما تقدم نقله من كلام ابن تيمية في الحاشية السابقة.

كما يؤيد ذلك قوله في ص (٢٤) من اللمعة:

"ويجب الايمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ وضح به النقل عنه فيما شاهدناه أو غاب عنا، نعلم أنه حقٌ وصدق، وسواء في ذلك ما عقلناه وجهلناه، ولم نطلع على حقيقة معناه، مثل حديث الاسراء والمعراج"

ووجه إيراد هذا النص والاستشهاد به -مع أنه ليس في باب الصفات- : أنك ترى كلامه هنا في نفي المعنى قد أرجعه إلى حقيقة المعنى، وهو الكيفية، وهو بيّن في أن مراده بهذا النفي عدم العلم بكيفية الاسراء والمعراج، وليس مراده عدم العلم بمعنى الاسراء، وأنه المسير إلى بيت المقدس، أو عدم العلم بمعنى المعراج، وأنه الصعود إلى السماء، وإنما المراد كيفية ذلك.

وأهل التفويض لا ينكرون العلم بمعنى الاسراء والمعراج، إنما تفويضهم مصروف إلى نصوص الصفات أو بعضها، فتبين من ذلك أن مراد ابن قدامة من كلامه الاول يحتمل أن يصرف إلى (حقيقة المعنى) أي الواقع والكيفية التي تكون الصفة عليها.

والذي نخرج به من هذا النص الاخير: أن نفي المعنى في كلام ابن قدامة لا يستلزم نفي أصل المعنى، الذي هو ظاهر اللفظ وما يتبادر إلى الذهن منه، وهذا هو المراد.

على أن كلام الموفق في أول اللمعة يحتمل -من السياق- أن يكون ذلك محمولاً على الاطلاق الرابع للمعنى فيما تقدم، وهو ما أشكل على شخص معين في حال معين ونص معين، لان نص كلامه : (وما أشكل من ذلك وجب إثباته لفظاً وترك التعرض لمعناه ونرد علمه إلى قائله) فجعله فيما أشكل. إلا أن الحمل الاول أرجح، والله أعلم.

### ثانياً: النظر في القرائن المنفصلة.

أي أن ننظر في الكلام الذي قرره الموفق حول موضوع الصفات في المواطن الاخرى من كتبه، ونتأمل فيها، لنخلص إلى حقيقة مراده من نفي المعنى، وما الذي يدخل في هذا النفي، وما الذي لا يدخل،



وهل أراد بنفيه المُستشكَل نفي مطلق المعنى في نصوص الصفات، أم أن له كلاماً يفيد إثبات المعنى على وجه غير الوجه المنفي؟

إننا إذا ما تأملنا نصوص الموفق ابن قدامة في لمعة الاعتقاد، فضلاً عن بقية كتبه، تبين لنا بجلاء إثباته لنصوص الصفات بالمعاني الظاهرة منها، وأنه إنما ينفي المعاني الباطلة لها فحسب. وتتبع ذلك يطول، وهو يُبَيِّن لكل من نظر بإنصاف في كتبه التي صنفها في العقيدة<sup>(١)</sup>، وإنما نذكر من ذلك نماذج تحقق المقصود.

وفيما يلي ذكر لنوعين من كلامه:

١- كلام تأصيلي للمنهج المعتمد عند أهل السنة في الصفات.

٢- كلام تطبيقي يتبين معه مدى إقراره بالمعاني الظاهرة لعدد من الصفات الثابتة في النصوص. وفيما يلي تفصيل ذلك:

### ١- كلامه التأصيلي للمنهج المعتمد عند أهل السنة في الصفات..

فمن أبرز ما ورد في ذلك: قوله في أول رسالته (ذم التأويل ص ١١) مبيناً ومقررراً مذهب السلف في صفات الله تعالى: "ومذهب السلف رحمة الله عليهم: الإيمان بصفات الله تعالى وأسمائه التي وصف بها نفسه في آياته وتتريله أو على لسان رسوله من غير زيادة عليها ولا نقص منها ولا تجاوز لها، ولا تفسير ولا تأويل لها بما يخالف ظاهرها، ولا تشبيه بصفات المخلوقين ولا سمات المُحدَثين، بل أمرها كما جاءت، وردوا علمها إلى قائلها ومعناها إلى المتكلم بها"

وهذا النص قريب جداً من النص الذي أشكل من لمعة الاعتقاد، وفيه بيان أن التأويل والتفسير المنفي عنده هو التأويل والتفسير المخالف للظاهر، أي للمعنى الظاهر، وليس للفظ الظاهر، إذ إن الالفاظ في ذاتها (إذا تُصور أن تجرد عن المعاني) لا يمكن أن تتخالف وتتناقض، بل تتخالف يرجع إلى المعاني، فعلم أن ما نفاه من المعنى هو المعنى الباطل، المخالف للمعنى الظاهر.

وبهذا النص النفيس يُعلم أيضاً أن مراده رحمه الله - حين قرر أن مذهب السلف في نصوص الصفات هو (ردّ العلم بها إلى قائلها، ومعناها إلى المتكلم بها)، والذي ورد في هذا النص وفي نص اللعة

(١) الكتب التي رجعتُ إليها في ذلك: ١- متن لمعة الاعتقاد، ٢- ذم التأويل، الصراط المستقيم في إثبات الحرف القديم، ٣- البرهان في بيان القرآن، ٤- حكاية المناظرة في القرآن مع بعض أهل البدع، ٥- تحريم النظر في علم الكلام، كما رجعت بإجمال إلى: ٦- إثبات صفة العلو والاستواء على العرش، ولم أرجع عند كتابة هذا البحث إلى أي شرح من شروح اللعة، وإنما رجعت إلى بعضها بعد الانتهاء منه للنظر في تعاملهم مع نصه.



بمعناه= ليس هو مراد أهل التفويض إذا ما أطلقوا مثل هذه الاطلاقات، بل مراده أن ترد هذه النصوص إلى قائلها في إثبات لفظها ومعرفة معناها، وأن تبقى على الاصل الذي هو ظاهر منها، إذ إن هذا هو حقيقة الرد إلى الله ورسوله في تفهم الوحي الذي نزل بلسان عربي مبين. ثم أورد بعدها كلام الامام الشافعي، الذي أوردته في اللمعة: "آمنت بما جاء عن الله على مراد الله... الخ".

ثم قال الموفق عن السلف: "وعلموا أن المتكلم بما صادق لا شك في صدقه، فصدَّقوه، ولم يعلموا حقيقة معناها، فسكتوا عما لم يعلموه" وهنا يعود إلى نفي "حقيقة المعنى" لا أصل المعنى، وهذا يُذكرنا بما أوردناه قريباً في نص اللمعة في سياق كلامه عن الاسراء والمعراج، حيث قرر عدم العلم ب(حقيقة معناه)، فعبر هنا بنفس التعبير، فإذا علمنا يقينا أنه لم يرد (هناك) نفي العلم بمعنى الاسراء والمعراج من كل وجه، فإنه لم يرد ذلك (هنا، في الصفات) بلا ريب.

فهذا احتمال آخر -غير معارض للاحتمال الاول- في بيان مراده بنفي المعنى، أو نفي التفسير، أو نفي التأويل، ولذا نقل في ذم التأويل (ص ١٥) عن الخطيب البغدادي رحمه الله قوله: "أما الكلام في الصفات فإن ما روي منها في السنن الصحاح مذهب السلف رضي الله عنهم إثباتها، وإجراؤها على ظاهرها، ونفي الكيفية والتشبيه عنها، والاصل في هذا: أن الكلام في الصفات فرع على الكلام في الذات، ويحتذى في ذلك حدوه ومثاله، فإذا كان معلوماً أن إثبات رب العالمين عز وجل إنما هو إثبات وجود، لا إثبات تحديد وتكييف، فكذلك إثبات صفاته إنما هو إثبات وجود، لا إثبات تحديد وتكييف، فإذا قلنا: لله تعالى يد وسمع وبصر، فإنما هو إثبات صفات أثبتها الله تعالى لنفسه، ولا نقول إن معنى اليد: القدرة، ولا أن معنى السمع والبصر: العلم، ولا نقول إنها الجوارح، ولا نشبهها بالأيدي والاسماع والابصار.. الخ" (١).

(١) ورد هذا النص ضمن رسالة قصيرة في الصفات للخطيب البغدادي، لها نسخة مخطوطة، محفوظة في مكتبة الظاهرية (مجموع) (٤٣\١٦-٤٤)، وأوردها الذهبي في ((العلو للعلي الغفاري)) (ص ١٨٥) طبعة دار الفكر ١٣٨٨هـ بتحقيق (عبدالرحمن محمد عثمان)، وفي ((تذكرة الحفاظ)) (١١٤٢\٢)، وقد طبعت مفردة ضمن مجموع في دار الكتب العلمية بيروت ١٤٢٥هـ بتحقيق (أحمد فريد الزبيدي)



وفي هذا الكلام بيان واضح - مع مثال تطبيقي على صفات: اليد والسمع والبصر - أن المعنى المراد نفيه هو المعنى الذي أراده أهل البدع، وقد نص هنا على صفة (اليَد) لله تعالى، وهي من أخص الصفات التي توجه إليها أهل التفويض بالتفويض.

كما أنه حدد الذي ينفي في باب الصفات، وأنه: الحقيقة والتحديد والكيفية، وأما ما يثبت فهو كما نص عليه الامام: "إثباتها، وإجراؤها على ظاهرها" وفي هذا بيان واضح لاثبات أصل المعنى الصحيح لتلك النصوص، إذ إن (الظهور والخفاء) من عوارض المعاني عند أهل اللغة والاصول، أو من عوارض الالفاظ من جهة دلالتها على المعاني، ولم يعهد في كلامهم إطلاق (الظهور) على لفظ مجرد عن أي معنى، إذ الالفاظ من هذه الجهة متساوية، فكلها عبارة عن حروف مجتمعة، فلا يكون شيء منها ظاهراً وآخر خفياً مستتراً، وإن ورد هذا في مثل علم التجويد فليس ههنا وارداً قطعاً، فعلم أن تقريرهم لوجوب إجراء الصفات على ظاهرها نص في إثبات المعاني الصحيحة المتضمنة فيها.

ومما يؤيد أن كلام ابن قدامة السابق قد تضمن غاية المفارقة لاصحاب التفويض نص ذكره الشهرستاني الأشعري، وقد عاصر ابن قدامة، حيث توفي الشهرستاني بعد ولادة ابن قدامة بسبع سنين، أوردته ثم أذكر موطن الدلالة منه.

قال الشهرستاني في باب المشبهة من الملل والنحل: "اعلم ان السلف من اصحاب الحديث لما راوا توغل المعتزلة في علم الكلام ومخالفة السنة التي عهدوها من الائمة الراشدين تحيروا في تقرير مذهب أهل السنة والجماعة في متشابهات آيات الكتاب الحكيم، واحبار النبي الامين ﷺ، فأما أحمد بن حنبل وداود بن علي الاصفهاني وجماعة من أئمة السلف فجرؤوا على منهاج السلف المتقدمين عليهم من أصحاب الحديث، مثل مالك بن انس ومقاتل ابن سليمان وسلوكوا، طريق السلامة، فقالوا: نؤمن بما ورد به الكتاب والسنة، ولا نتعرض للتأويل، بعد أن نعلم قطعاً أن الله عز وجل لا يشبه شيئاً من المخلوقات وأن كل ما تمثل في الوهم فإنه خالقه ومقدره، وقالوا: إنما توقفنا عن تفسير الايات وتأويلها لامرين:

أحدهما: المنع الوارد في التنزيل، في قوله تعالى ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ [آل عمران: ٧].  
والثاني: أن التأويل أمر مظنون بالاتفاق، والقول في صفات الباري بالظن غير جائز، فرمما أولنا الآية على غير مراد الباري تعالى، فوقعنا في الزيغ، بل نقول كما قال الراسخون في العلم ﴿كُلُّ مَنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]: آمنا بظاهره، وصدقنا بباطنه، ووكلنا علمه إلى الله تعالى، ولسنا مكلفين بمعرفة ذلك، إذ ليس ذلك من شرائط الايمان وأركانه، واحتياط"



نقف برهة عند هذا القدر من كلام الشهرستاني قبل إتمامه، فهو في هذا المقطع يقرر مذهب أهل التفويض، وينسبه -زوراً- إلى السلف والائمة، ولسنا في مجال مناقشته على ذلك، وإنما الشاهد أنه لما فرغ من حكاية مذهب التفويض كما فهمه، وشرع في ذكر أقوال المشبهة -ومن الذين ذكرهم في سياق كلامه من هو مشبه حقاً، ولكن كلامه لا يخلو من خلطٍ للحق بالباطل- ذكر من ضمن أقوالهم: " وأما ما ورد في التنزيل من الاستواء والوجه واليدين والجنب والمحيء والاتيان والفوقية وغير ذلك فأجروها على ظاهرها"(١).

وهذا هو موضع الشاهد، فالعبارة التي ذكرها في آخر النقل السابق مستنكراً لها، هي عين العبارة التي عبر بها ابن قدامة فيما سبق نقله مقررراً لها، وهذا يبين مفارقة ابن قدامة -بعبارته السابقة- لمذهب أهل التفويض، المنسوب كذباً إلى السلف.

ومثل ذلك ما قاله الشهرستاني في نفس الكتاب: " فبالغ بعض السلف في إثبات الصفات إلى حدّ التشبيه بصفات المحدثات، واقتصر بعضهم على صفات دلت الافعال عليها، وما ورد به الخبر فافترقوا فرقتين:

- فمنهم من أوّله على وجه يحتمل اللفظ ذلك.

- ومنهم من توقف في التأويل، وقال: عرفنا بمقتضى العقل أن الله تعالى ليس كمثل شيء، فلا يشبه شيئاً من المخلوقات ولا يشبهه شيء منها، وقطعنا بذلك، وأنا لانعرف معنى اللفظ الوارد فيه، مثل قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، ومثل قوله: ﴿خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]، ومثل قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢] إلى غير ذلك، ولسنا مكلفين بمعرفة تفسير هذه الايات وتأويلها، بل التكليف قد ورد بالاعتقاد بانه لا شريك له، وليس كمثل شيء، وذلك قد أثبتناه يقيناً.

ثم إن جماعة من المتأخرين زادوا على ما قاله السلف، فقالوا: "لا بد من إجرائها على ظاهرها" فوقعوا في التشبيه الصرف، وذلك على خلاف ما اعتقده السلف"(٢).

(١) الملل والنحل(١/١٠٤-١٠٥).

(٢) الملل والنحل(١/٩٢-٩٣).



ووجه الاستشهاد من هذا المقطع بَيِّن بما سبقه، وهي شهادة من إمام أشعري بأن من يقول بقول ابن قدامة فهو " على خلاف ما اعتقده السلف " ويعني بالسلف هنا مذهب التفويض، فكيف يأتي بعد ذلك أشعري أو غيره ليجعل ابن قدامة مفوضاً؟!.

وترتيب الكلام في هذه الرسالة "ذم التأويل" قريب من ترتيبها في اللمعة، وإن كان القول ههنا موجزاً، إلا أن هذا مما يقوي منهج تفسير كلامه هناك بكلامه هنا، وهو كفيلاً بحل ذلك الاشكال وكشفه.

وهذا التقييد في نفي المعنى، يُحمل عليه كل ما أشكل من كلامه، ومما نقله من كلام أئمة أهل السنة ممن أنكر تفسير نصوص الصفات، (كما في ذم التأويل، ص ١٢ من كلامه، و ص ١٤ من كلام محمد بن الحسن، و ص ٢٠، ٢١، ٢٢ من كلام الامام أحمد وغيره، و ص ٢٤ من كلام الحميدي، ٣٧-٤٠) (١)، لان منهج السلف كان قائماً على إمرارها كما جاءت، وهذا الإمرار بعقل وفهم للمعنى، وكان المنهج المعارض لهم في ذلك الحين مذهب الجهمية والمعتزلة، وأنت ترى في نفس كلامهم الذي نفوا فيه تفسير نصوص الصفات الإنكار على قول جهم ومن تبعه - كما في نص محمد بن الحسن (٢) - ولم يكن الجهمية والمعتزلة قائلين بالتفويض، لكنهم ممن يستطرد في تأويل وتفسير نصوص الصفات بالمعاني الباطلة المخالفة لظاهرها، ولذا كان ما نقل عن بعض السلف في النهي عن تفسير نصوص الصفات محمولاً على ذلك.

ثم أورد في (ذم التأويل ١٦) كلاماً نفسياً للامام الصابوني، ومما جاء فيه: "إن أصحاب الحديث المتمسكين بالكتاب والسنة، يعرفون ربهم تبارك وتعالى بصفاته التي نطق بها كتابه وتزيده، وشهد له بها رسوله، على ما وردت به الاخبار الصحاح، ونقله العدول الثقات، ولا يعتقدون تشبيها لصفاته بصفات خلقه، ولا يكيفونها تكيف المشبهة، ولا يُحرفون الكلم عن مواضعه تحريف المعتزلة والجهمية، وقد أعاد الله أهل السنة من التحريف والتكيف، ومن عليهم بالتفهيم والتعريف (١). هـ

(١) وانظر للتوسع حول جمع كلام السلف الذي احتج به المفوضة، والرد عليهم: مذهب أهل التفويض، د. أحمد القاضي (٣٥١-٤٣٣).

(٢) قال محمد بن الحسن رحمه الله: "اتفق الفقهاء كلهم من الشرق إلى الغرب على الإيمان بالقرآن والاحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله ' في صفة الرب عز وجل من غير تفسير ولا وصف ولا تشبيه، فمن فسر شيئاً من ذلك فقد خرج مما كان عليه النبي '، وفارق الجماعة، فإنهم لم يصفوا ولم يفسروا، ولكن آمنوا بما في الكتاب والسنة، ثم سكتوا، فمن قال بقول جهم فقد فارق الجماعة لانه وصفه بصفة لاشيء.. "ذم التأويل (١٤).





فتضمن الكلام أموراً ثلاثة: نفي التكييف، ونفي المعنى الباطل، وهو التحريف - وهما الامران اللذان سبق البيان بأن نفيه للمعنى يحمل عليهما - كما تضمن إثبات (التفهم والتعريف) والكلام كله في سياق نصوص الصفات، وهل يكون تفهم إلا بمعرفة المعنى الحق؟! ومن عرف لفظاً أجوف خلياً عن أي معنى - كما يقول به أهل التفويض - فهل يسوغ بحال أن يُعدَّ (فاهماً) لذلك اللفظ والنص؟! نعوذ بالله من الخذلان، ومن جهالة بعد العلم، فاشتمل كلام الصابوني الرد على أصول الفرق المخالفة في الصفات في ذلك العصر، وتقرير مذهب أهل السنة الحق، فنفي (التكييف) رد على المشبهة، ونفي (التحريف) رد على أهل التعطيل والتحريف من الجهمية ونحوهم، وتقرير مذهب (التعريف والتفهم) تقريراً للمذهب الحق، مذهب السلف الصالح.

كما أورد بعدها كلاماً للاسماعيلي، مفاده إثبات الصفات مع نفي التكييف.

ثم قال بعد نصوص أخرى: "صفات الله تعالى وأسماءه لا تدرك بالعقل؛ لان العقل إنما يعلم صفة ما رآه أو رأى نظيره، والله تعالى لا تدركه الابصار، ولا نظير له ولا شبيهه، فلا تعلم صفاته وأسمائه إلا بالتوقيف، والتوقيف إنما ورد بأسماء الصفات دون كيفيتها وتفسيرها، فيجب الاقتصار على ما ورد" (ذم التأويل ٤١)

والكلام هنا يبيّن في أنه أراد بالنفي نفي إدراكنا للحقيقة والكيفية.

### \*إثبات الموفق للقدر المشترك (أصل الحقيقة) في الصفات دليل على إثباته لاصل المعنى

فيها.

قال رحمه الله - في سفره النفيس: الصراط المستقيم في إثبات الحرف القديم، ص ٤٣ [ضمن رده على الاشاعرة في إثباتهم للكلام النفسي، وإنكارهم للكلام اللفظي] - : "وأما قولهم: (إن كلام الله تعالى يجب ألا يكون حروفاً، لئلا يشتهه كلام الادميين) قلنا: جوابه من وجوه:

أحدها: أن الاتفاق في أصل الحقيقة ليس بتشبيهه، كما أن اتفاق البصر في إدراك المبصرات، والسمع في إدراك المسموعات، والعلم في إدراك المعلومات ليس بتشبيهه، كذلك ههنا... الخ" اهـ.

وفي هذا النص تقرير منه رحمه الله لمسألة القدر المشترك في الصفات (١).

(١) وهو شاهد لتكلم المتقدمين من أهل السنة بهذه المسألة المهمة (مسألة القدر المشترك) خلافاً لما قد يُزعم من أن هذا المبحث وأمثاله من المباحث الدقيقة في الصفات إنما جاءت من قبل ابن تيمية رحمه الله، وقد قررها كثيرٌ من العلماء من أهل السنة، بل ومن بعض المتكلمين كالفراي وغيره، وقد فصلت القول فيها في أطروحة الماجستير "قلب الأدلة على الطوائف المضلة في



وهذا الكلام منه صريح في أن إقراره بالصفات ليس بإقرارٍ لفظي مجرد، بل هو إثبات لاصل المعنى، وهو ما عبر عنه بقوله (أصل الحقيقة)، و"أصل الحقيقة" لا يراد منه مجرد لفظٍ أجوف، وهذا بيّنٌ بحمد الله.

وقد قرّن تأصيله السابق بتطبيقٍ على عدة صفات: صفة الكلام وكونه بحرف، وصفة البصر، والسمع، والعلم، حيث بيّن المعنى المفهوم لها، فقرر أن السمع هو إدراك المسموعات، والسمع إدراك المبصرات، والعلم إدراك المعلومات، ففسّر الصفة الالهية، وبيّن معناها، فيكون ذلك شاهداً على أمرين:

١- أن المعنى الذي تقدم نفيه في كلامه في اللمعة وغيرها في قوله (لا كيف ولا معنى) إنما يراد به المعنى المتبدع، ولا يراد به بحال ما سماه هو هاهنا (أصل الحقيقة) وقرر ثبوته، وهو ما يدخل عنده وعند غيره في المعنى الصحيح للصفات.

٢- أن التفسير للصفات الذي تقدم الذم له والنهي عنه من مقول الموفق ومنقوله: لا يراد به أبداً بيان أصل المعنى الصحيح للصفة، أو (أصل الحقيقة) حسب تعبيره، وإنما يكون الذم مصروفاً للتفسير البدعي المحدث.

ولهذا قال في كتابه السابق بعد المقطع السابق (ص ٤٤):

"أما قولهم: أنتم فسرتم هذه الصفة .

قلنا: إنما لا يجوز تفسير المتشابه الذي سكت السلف عن تفسيره، وليس كذلك الكلام، فإنه من المعلوم بين الخلق لا تشبيه فيه، وقد فسّر الكتاب والسنة.

الثاني: أننا - نحن - فسرناه بحمله على حقيقته تفسيراً جاء به الكتاب والسنة، وهم فسروه بما لم يرد به كتاب ولا سنة، ولا يوافق الحقيقة ولا يجوز نسبته إلى الله تعالى". ١.هـ.

وهذا نص في بيان التفسير المذموم، وأن تفسير نصوص الصفات على حقيقتها التي جاء بها الكتاب والسنة أمر جائز بل محمود.

وهذا المقطع من كلامه قد نقله عنه إمامان من الحنابلة: المرداوي، كما في التحبير شرح التحرير في أصول الفقه (٣/١٢٩١)، وعبد الباقي المواهي، في كتابه: العين والاثر في عقائد أهل الاثر (ص ٨٦-٨٧)، فهو ثابت عنه قطعاً.



## ٢- الكلام التطبيقي.

وذلك على مقامين:

- أ- أن يورد صفات معينة، ويورد بياناً لمعانيها التي دل عليها ظاهر لفظها، فيكون ذلك دالاً بجلاء على عدم إرادته لنفي المعنى مطلقاً، بل نفي المعنى الباطل.
- ب- أن يورد الكلام على صفات معينة، ويورد بعده إبطالاً للمعاني الباطلة والمحرفة التي قال بها أهل البدع، فيكون في ذلك دلالة على أن مراده بنفي المعنى: نفي المعنى الباطل، لا مطلق المعنى.

أ- فأما الاول، فنتبع أمثله يطول عند الامام ابن قدامة، ومن ذلك:

قوله في مبحث القدر من اللمعة (ص ٢١): "ومن صفات الله تعالى أنه الفعال لما يريد، لا يكون شيء إلا بإرادته ولا يخرج شيء عن مشيئته، وليس في العالم شيء يخرج عن تقديره، ولا يصدر إلا عن تدبيره، ولا محيد عن القدر المقدور، ولا يتجاوز ما خط في اللوح المسطور، أراد ما العالم فاعلوه، ولو عصمهم لما خالفوه، ولو شاء أن يطيعوه جميعاً لاطاعوه، خلق الخلق وأفعالهم، وقدر أرزاقهم وآجالهم، يهدي من يشاء بحكمته".

وكذلك ما قرره كثيراً حول صفة الكلام لله تعالى، وأنه بصوت مسموع، وأن "تعلق السماع بالصوت كتعلق الرؤية بالمرئيات"، وأن القرآن حروف وكلمات، كل هذا برهان على أنه يقر بالمعنى الظاهر لهذه الصفة<sup>(١)</sup>.

وكذلك في إثباته لصفة العلو، كما في رسالته (إثبات صفة العلو)، فهي صريحة في إثبات العلو لفظاً ومعنى، وتقرير علو الذات له تعالى كما الصفات، بل إن إيراده نصوص (الاستواء على العرش) ضمن رسالته في العلو في مواطن كثيرة منه -والاستواء من أشهر الصفات التي توجه إليها المبتدعة بالتأويل أو التفويض<sup>(٢)</sup>- لبرهان واضح أنه لم يكن من منهجه التفويض في المعنى، وأنه فهم من الاستواء معنى العلو الخاص على العرش، ومثل ذلك يقال في ذكره لصفة النزول ضمن كتاب العلو،

(١) انظر: تحريم النظر في علم الكلام (٥٩ وما بعدها)، وكتابه: الصراط المستقيم في إثبات الحرف القديم، جميع الكتاب، وكتابه:

حكاية المناظرة في القرآن مع بعض المبتدعة، جميع الكتاب، وكتابه: البرهان في بيان القرآن.

(٢) انظر أقوالهم في تفويضها: التوحيد للماتريدي (٧٤)، الاسماء والصفات للبيهقي (٥١٤)، الرسالة النظامية للجويني (٢٣)، النحر

المحيط لابي حيان (٣٠٧/٤) وانظر: مذهب أهل التفويض (٢١٣)



ففيه دليل على أنه أثبتتها بمعناها، وإلا لما كان ثمة مناسبة لايرادها في هذا الكتاب، وصفة النزول هي كذلك من الصفات التي توجه إليها أهل التفويض بالتفويض<sup>(١)</sup>.

ب-وأما الامر الثاني، فقد تقدم ذكر مثاله فيما نقله في كتابه(ذم التأويل) من كلام الخطيب البغدادي، وقوله: "ولا نقول إن معنى اليد القدرة ولا أن معنى السمع والبصر العلم، وقد تقدم تقرير وجه الدلالة منه والاستشهاد.

### ثالثاً: الاعتبار للمذهب العقدي الذي ينتمي إليه الموفق رحمه الله.


فإذا ما نظرنا في المذهب الذي ينتمي إليه الموفق، ويعلن انتسابه إليه، رغم مخالفته لمذهب أهل الدولة في زمانه، فإن مذهبه هو مذهب السلف الصالح، من أئمة أهل السنة والحديث والاثار. فالموفق رحمه الله إمامٌ من أئمة مذهب أهل السنة والجماعة، وليس ممن تأثر بعلم الكلام، بل كان من أشد الأئمة على أهل البدع، وكلامه في حق المعتزلة والاشاعرة وغيرهم مشهور. وقد كان حريصاً في كتبه -لمعة الاعتقاد وذم التأويل وغيرها- على النقل عن أئمة السلف، الذين عهد عنهم إثبات الصفات على ظاهرها، ومنهجهم في ذلك مشهور. والمراد هنا الإشارة إلى مفارقتة للفرقة المشهورة بتفويض المعنى، وهي فرقة الاشاعرة، وشدة ذمه لهم، خصوصاً في مسألة كلام الله تعالى، فكيف نجعله قائلاً بشيء مما اختصوا به؟! فإذا تقرر ذلك تعين توجيه كلامه المشكل على ما يوافق مذهبه الذي ينتمي إليه، وإلى ما يخالف الاقوال التي اختصت بها الفرقة التي عرف بالرد عليها، وهو حمل كلامه السابق على نفي المعنى الباطل، أو المعنى المتضمن لمعرفة الحقيقة والكيفية.

### رابعاً: المراعاة لاختلاف المراد بالمصطلح المثبت والمنفي باختلاف الزمن، واختلاف

### القائل، واختلاف الفرقة التي يُنمى إليها.

وقد أشير في هذا الضابط إلى لزوم الاعتبار لما أطلقه عالم من العلماء من المصطلحات -نفيًا أو إثباتًا- في سياق الرد على فرقة معينة أو قول مشتهر في زمنه، حيث يتعين حمل الالفاظ والمصطلحات

(١) انظر: إجماع العوام عن علم الكلام للحوييني(٥١-٥٢).



التي ذكروها في تلك الردود على مناقضة الاقوال التي اشتغلوا بالرد عليها، وهذا هو الذي يلزم تقريره في هذا المقام.

فإن المتقدمين من أهل السنة—ممن عُنوا بالرد على المخالفين— لم يشيروا إلى مقالة أهل التفويض، كالامام الدارمي، وابن قتيبة<sup>(١)</sup>، وإنما كان معتركهم وخصامهم موجهاً لأهل التمثيل من الرافضة ونحوهم، ولأهل التأويل، من الجهمية والمعتزلة، الذين صرفوا نصوص الصفات إلى معاني باطلة مخالفة للظاهر من النص.

ولهذا فإن ما ورد من كلام هؤلاء الاعلام في نفي الكيف والمعنى ينبغي أن يُحمل على ما يناقض أقوال الفرق التي توجهوا بالرد إليها، وبالنقض عليها، فقولهم: لا كيف..رد على أهل التمثيل، وقولهم "ولا معنى" رد على أهل التحريف والتعطيل<sup>(٢)</sup>.

وعليه فإن كلامهم في نفي المعنى والتفسير—وهو المقصود ههنا— لا بد أن يحمل على نفي ما أثبتته خصومهم، والذي أثبتته خصومهم هي المعاني الفاسدة للنص، فيكون النفي للمعنى محمولاً على نفي المعاني الفاسدة، ولا يحمل البتة على نفي كل معنى لنصوص الصفات، فكلامهم في إثبات معانيها تأصيلاً وتطبيقاً مما يطول تتبعه، ويتعسر حصره.

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله: "والمنتسبون إلى السنة من الحنابلة وغيرهم الذين جعلوا لفظ التأويل يعم القسمين<sup>(٣)</sup> يتمسكون بما يجدونه في كلام الائمة في المتشابه، مثل قول أحمد في رواية حنبل: (ولا كيف ولا معنى)، ظنوا أن مراده: أنا لا نعرف معناها، وكلام أحمد صريح بخلاف هذا في غير موضع، وقد بين أنه إنما ينكر تأويلات الجهمية ونحوهم، الذين يتأولون القرآن على غير تأويله، وصنف كتابه في ( الرد على الزنادقة والجهمية فيما أنكرته من متشابه القرآن وتأولته على غير تأويله)، فأنكر عليهم تأويل القرآن على غير مراد الله ورسوله، وهم إذا تأولوه يقولون: (معنى هذه الآية كذا)، والمكيفون يثبتون كيفية، يقولون: (إنهم علموا كيفية ما أُخبر به من صفات الرب)، فنفي أحمد

(١) انظر: مذهب أهل التفويض، د. أحمد القاضي (١٨٦).

(٢) انظر: فتح رب البرية بتلخيص الحموية للعثيمين (٦٣).

(٣) قسم رحمه الله مصطلح "التأويل"—قبل كلامه السالف— إلى ثلاثة أقسام:

١-التفسير، وهو اصطلاح المفسرين كالطبري.

٢-الحقيقة التي يؤول إليها الكلام، وهو اصطلاح القرآن.

٣-صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح، وهو اصطلاح المتأخرين.

ومراده بالقسمين في نصه السابق: الاول والثالث.



قول هؤلاء وقول هؤلاء، قول المكيفة الذين يدعون أنهم علموا الكيفية، وقول المحرفة الذين يجرفون الكلم عن مواضعه، ويقولون: (معناه كذا وكذا) (١).

وإذا نقل بعض علماء السنة ممن جاء بعدهم شيئاً من كلامهم، أو عبر به ابتداءً اقتداءً بهم، كان المتعين حملُ كلامه على ما حملنا عليه كلام الأولين، ولا نحمله على عرف حدث بعده، ولو كان ذلك العرف موجوداً في عصر ذلك الناقل، إلا أن تدل قرينة قوِّية على إرادته لذلك العرف، ولذا فإن نقل ابن قدامة لكلام الأئمة في نفي المعنى والتفسير (كما فعله في اللمعة - وغيرها - من نقل كلام الامام أحمد، وغيره)، أو تعبيره بذلك النفي من كلامه محمول على ما حُمِلَ عليه كلامهم، فإننا نعلم أنه قال بذلك سِيراً على منهاج أئمة السنة الذين انتسب إليهم ونقل عنهم، فيتعين قَصْرُ كلامه في النفي للمعنى على نفي التأويل المبتدع، لا على الظاهر من نصوص الصفات، كل هذا لو فرضنا أنه لم يصرح بإثبات المعنى الظاهر، فكيف وقد صرح به بما لا يدع مجالاً للشك (٢).

(١) مجموع الفتاوى (١٧/٣٦٣-٣٦٤)، وانظر: درء التعارض (٣١/٢).

(٢) والعجب أن بعض المشايخ الفضلاء ممن شرح متن لمعة الاعتقاد، لما عَرَضَ لقول الموفق فيها: "وترك التعرض لمعناه" جزم بخطئه، وجعل ذلك سِيراً منه على مذهب أهل التفويض، ولما عرض -بعدها مباشرة- لشرح قول الامام أحمد (بلا كيف ولا معنى) حمل قوله على ما سبق تقريره من كون مراده: "المعنى الذي يريده أهل الضلال والتأويل... الخ" وأن هذه العبارة لا يتعلق بها أهل التفويض!.

وهذا تفريق بين متفقين، وخطأ منهجي وعقلي قبل أن يكون خطأً على الموفق رحمه الله، فالموضع واحد، والموفق قد جاء بكلام الامام أحمد كشاهد على قوله، فيما أن يحمل القول الثاني (كلام الامام أحمد) على القول الاول (كلام ابن قدامة) ويُخطئ أحمد كما خطأ الموفق، وإما أن يحمل الاول على ما حمل عليه الثاني، ويُخرجه كما خرجه، وهذا هو الحق، وهو ما سار عليه عامة من وقفت على أقوالهم -بعد الانتهاء من هذا البحث- من شُرَّاح اللمعة، كشيخنا العثيمين، والشيخ الراجحي، وغيرهما، والحمد لله.



إشكال آخر في كلام الموفق، وكشفه من نفس كلام الموفق (الموفق).

بعد أن أنهيت الكتابة في هذا المبحث، وقفت على نص أشكل عليّ بادي الامر من كلام الموفق، وهو أشد إشكالا بمراحل مما ورد في اللمعة، حتى كدت أن أرجع لاعيد النظر فيما دونته، ولكن ما إن انتهى هذا النص، حتى رأيت الموفق بنفسه قد أزال كل إشكال قد يتعلق به مفوض من ذلك النص.

فيما يلي أنقل ذلك النص المشكل بتمامه من كلامه، ثم أورد ما يجلب ذلك الاشكال من كلامه الذي أعقبه به، مع وقفات مهمة مع هذا النص، ليكون ما ورد فيه -وفي سابقه- من إشكال ورفع للاشكال نبراساً يحتذى في التعامل مع ما أشكل من كلام الموفق، وفهم منه بعض الناس نوع تفويض، بل نبراساً مع كل كلام لاحد من السلف مما يتوهم معه نصرة التفويض المبتدع.

قال رحمه الله كما في ذم التأويل (٤١):

" صفات الله تعالى وأسماءه لا تدرك بالعقل؛ لان العقل إنما يعلم صفة ما رآه أو رأى نظيره، والله تعالى لا تدركه الابصار، ولا نظير له، ولا شبيهه، فلا تعلم صفاته وأسمائه إلا بالتوقيف، والتوقيف إنما ورد بأسماء الصفات دون كيفيتها وتفسيرها، فيجب الاقتصار على ما ورد.. "

إلى أن قال في سياق الاحتجاج على إبطال التأويل (ذم التأويل ٤٢): "اللفظة إذا احتملت معاني، فحملها على أحدها من غير تعيين احتمال أن يحمل على غير مراد الله تعالى منها. فيصف الله تعالى بما لم يصف به نفسه.

ويسلب عنه صفة وصف الله بها قدسه ورضيها لنفسه.

فيجمع بين الخطأ من هذين الوجهين، وبين كونه قال على الله ما لم يعلم، وتكلف ما لا حاجة إليه، ورغبته عن طريق رسول الله ﷺ وصحابته وسلفه الصالح، وركوبه طريق جهنم وأصحابه من الزنادقة الضلال"

وقال بعدها (ذم التأويل ٤٣-٤٤):

"تعيين أحد المحتملات -إذا لم يكن توقيف- يحتاج إلى حصر المحتملات كلها، ولا يحصل ذلك إلا بمعرفة جميع ما يستعمل اللفظ فيه، حقيقة أو مجازاً، ثم تبطل جميعها إلا واحداً، وهذا يحتاج



إلى الاحاطة باللغات كلها، ومعرفة لسان العرب كله، ولا سبيل إليه، فكيف بمن لا علم له باللغة، ولعله لا يعرف مجملاً سوى مجملين أو ثلاثة بطريق التقليد.

ثم معرفة نفي الاحتمالات يقف على ورود التوقيف به، فإن صفات الله تعالى لا تثبت ولا تنفى إلا بالتوقيف، وإذا تعذر هذا بطل تعيين مجمل منها على وجه الصحة، ووجب الايمان بها بالمعنى الذي أرادها المتكلم بها.

كما روي عن الامام محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه إنه قال: (آمنت بما جاء عن الله على مراد الله، وآمنت بما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم).

وهذه طريقة مستقيمة، ومقالة صحيحة سليمة، ليس على صاحبها خطر، ولا يلحقه عيب ولا ضرر؛ لان الموجود منه هو الايمان بلفظ الكتاب والسنة، وهذا أمر واجب على خلق الله أجمعين، فإن جحد كلمة من كتاب الله متفق عليها كفر بإجماع المسلمين، وسكوته عن تأويله يعلم صحته، والسكوت عن ذلك واجب أيضاً بدليل الكتاب والسنة والاجماع، ثم لو لم يكن واجباً لكان جائزاً بغير خلاف.. "هـ.

وقال بنحو ذلك في كتابه: تحريم النظر في علم الكلام (٥١).

هذا كلام قد يشكل إذا نظر إليه بانفراده، فقد يبدو للناظر فيه من أول وهلة أنه أراد به السكوت عن جميع المعاني المحتملة لنصوص الصفات، ما كان منها ظاهراً أو مؤولاً (غير ظاهر)، وأن الواجب عند ورود الاحتمال فيها عدم التعرض لشيء من معانيها.

فهل كان هذا هو مراد الموفق؟ أي هل أراد الابطال لاي معنى يثبت لآيات الصفات؟ أو أراد بكلامه المعاني المخالفة لظاهر النص؟.

قد يظهر للناظر في طيات كلامه السابق ما يجعله مصروفاً إلى الاحتمال الثاني، وذلك في مثل قوله: (تعيين أحد الاحتمالات - إذا لم يكن توقيف - يحتاج إلى... الخ) فمفهومه أنه إذا كان الحمل بتوقيف فلا محذور فيه.

ثم قوله بعدها: (بطل تعيين مجمل منها على وجه الصحة، ووجب الايمان بها بالمعنى الذي أرادها المتكلم بها). فهو لم يبطل الاثبات للمعنى مطلقاً، بل أوجب الايمان بها بالمعنى الذي أرادها المتكلم، أي لا بمجرد اللفظ.

كما أن قوله: (وسكوته عن تأويله يعلم صحته) يفهم منه أن التأويل الذي يعلم صحته لا

يسكت عنه.





والحاصل أنه بالنظر إلى الامور السالفة والقرائن المحتفة بما يمكن أن نحمل كلامه على إبطال تفسير نصوص الصفات بالمعاني الباطلة، بخلاف ما إذا حملت على المعنى الحق الذي هو ظاهر النص. ومع ذلك، فإنه رحمه الله لم يترك لنا الامر محتملا للالتباس والاحتمالات، ولكنه قد كشف بجلاء ما يبين مراده ب(المعنى) أو(المعاني) التي نفاها بعد هذا الكلام مباشرة، وأوضح مراده بالتأويل الذي أنكره، فقال رحمه الله(ذم التأويل ص ٤٥):

"فإن قيل: فقد تأولتم آيات وأخبارا فقلتم في قوله تعالى ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] الحديد ٤، أي بالعلم، ونحو هذا من الآيات والاخبار فيلزمكم ما لزمنا.

قلنا: نحن لم نتأول شيئا، وحمل هذه اللفظات على هذه المعاني ليس بتأويل، لان التأويل صرف اللفظ عن ظاهره، وهذه المعاني هي الظاهر من هذه الالفاظ بدليل أنه المتبادر إلى الافهام منها.

وظاهر اللفظ هو: ما يسبق إلى الفهم منه، حقيقة كان أو مجازاً... وإذا تقرر هذا فالمتبادر إلى الفهم من قولهم (الله معك)، أي: بالحفظ و الكلاءة...

فعلم أن ظاهر هذه الالفاظ هو ما حملت عليه فلم يكن تأويلا.

ثم لو كان تأويلا فما نحن تأولنا، وإنما السلف رحمة الله عليهم -الذي ثبت صوابهم ووجب اتباعهم- هم الذين تأولوه، فإن ابن عباس والضحاك ومالكا وسفيان وكثيرا من العلماء قالوا في قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾ [الحديد: ٤] أي: علمه.

ثم قد ثبتكتاب الله، والمتواتر عن رسول الله ﷺ وإجماع السلف أن الله تعالى في السماء، على عرشه، وجاءت هذه اللفظة مع قرائن محفوفة بها دالة على إرادة العلم منها، وهو قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [المجادلة: ٧] ثم قال في آخرها: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ٧] فبدأها بالعلم وختمها به.

ثم سياقها لتخويفهم بعلم الله تعالى بحالهم وأنه ينبئهم بما عملوا يوم القيامة ويجازيهم عليه. وهذه قرائن كلها دالة على إرادة العلم، فقد اتفق فيها هذه القرائن، ودلالة الاخبار على معناها، ومقالة السلف، وتأويلهم، فكيف يلحق بها ما يخالف الكتاب والاخبار ومقالات السلف".

فمن هذا الكلام المتين للموفق(الموفق بتوفيق الله) يتبين ما يلي:



١- أن الشيخ أبا محمد يقر بظاهر اللفظ إقراراً بيناً لا يحتمل التأويل، كما في قوله: "وهذه المعاني هي الظاهر من هذه الالفاظ، بدليل أنه المتبادر إلى الافهام منها، وظاهر اللفظ هو ما يسبق إلى الفهم منه حقيقة كان أو مجازاً.. الخ"

٢- أن هذا الظاهر الذي يقر به ليس لفظاً مجرداً عن المعاني، بل هو معنى، وقد صرح بنفسه أنه "معنى" بالنص على هذه المفردة أكثر من مرة في سياق الاثبات لها، كما في النص السابق.  
وكما في قوله: "وظاهر اللفظ هو: ما يسبق إلى الفهم منه" والذي يتعلق بالفهم هو المعنى، لا اللفظ المجرد.

وكما في قوله: "هذه اللفظة مع قرائن محفوفة بها دالة على إرادة العلم منها" واللفظ في مذهب أهل التفويض لا يدل على شيء معلوم، فإثباته للدلالة اللفظية متضمن لإثباته للمعنى.

٣- أنه مَيِّز بين اللفظ، والمعنى، كما في قوله: "وحمل هذه اللفظات على هذه المعاني ليس بتأويل". فميز بين اللفظ والمعنى الظاهر، وأقرَّ بهما معاً، فيكون الايمان بنصوص الصفات عنده شاملاً لأميرين: لفظ الصفة، والمعنى الظاهر المتبادر إلى الذهن من الصفة.

وفي قوله: (ودلالة الاخبار على معناها..). فيه تمييز بين مجرد الخبر ولفظه، وبين المعنى الذي دل عليه الخبر، وكل ذلك ثابت عنده.

فيكون مذهب الموفق رحمه الله من أبعد المذاهب وأعظمها مفارقة لمذهب أهل التفويض المتدع، الذين يجردون اللفظ عن أي معنى، ويجعلونه أجوف كالطلاسم التي لا تُفهم للعباد.

٤- أنه لم يترك الكلام في حيز التنظير حتى قرنه بتطبيق من نصوص الصفات، يُذهب أي لبس حول مذهبه في ذلك، حيث فسر المعية بمعنى معقول، وهو معنى: العلم، ولو كان مفوضاً لجعلها لفظاً لا علم لنا بأي قدر من معانيه.

٥- وبعد هذا البيان، القاطع لاي مستمسك من أهل التفويض، يتقرر أن جميع ما ورد عنه من إنكار: التأويل، التفسير، المعاني - وذلك في النصوص السالفة وغيرها، كنصّ اللمعة المشكل على البعض - أنه إنما أراد به حمل النص على معانٍ تخالف المعنى الظاهر منها، أي ما يسبق إلى الفهم منها، وهذا هو التفسير الباطل الذي لا يعضده دليل - فضلاً عما دل الدليل على إبطاله - وإنما يرجع الناظر فيه إلى مجرد ما تحتمله اللغة من معانٍ لتلك اللفظة، فيختار للنص أحدها دون دليل ولا برهان.

٦- كما يتبين أن مصطلح (التأويل) و(التفسير) عنده إنما يطلق على التأويل الفاسد، كما أن مصطلح (المعنى) إذا وجد منفياً ومذموماً في كلامه، فإنما يريد به المعنى الفاسد المخالف لظاهر



النص (الذي يسبق إلى الذهن من النص)، وهي المعاني التي اشتهر عن أهل الكلام القول بها، وينظر في ذلك رد المؤلف على ابن عقيل، وهي رسالته الموسومة ب: (تحريم النظر في علم الكلام، ص ٣٧-٣٩)).

٧- والكلام المنقول عن الموفق رحمه الله (الكلام المشكل، وما كان فيه رفعاً للاشكال) من حقه أن يكون نبزاً محتذى في تخريج كلام كثير من السلف ممن ورد عنهم نقول تشابه ما أشكل من كلام الموفق، من النصوص التي ورد فيها نفي للمعنى، أو للتفسير، أو للتأويل، أو التي أوجبت الوقوف عند اسم الصفة، أو لفظها، وقد ساق ابن قدامة كثير من هذه النصوص ضمن تقريراته السابق.

هذه النصوص التي ما فتئ أهل التفويض في القديم والحاضر يجعلونها متكناً يسوغون به مذهب التجهيل المبتدع، والمسمى بمذهب التفويض.

فإذا تبين من التحقيق السابق، والجمع بين أقوال الموفق، أن القول بنفي المعنى في موارد لا يستلزم منه المصير إلى مذهب أهل التفويض، ولا يستلزم نفي المعنى مطلقاً حتى ما دل عليه ظاهر اللفظ باللسان العربي، فإن ما مثله من كلام السلف لا يلزم منه ذلك كذلك، بل يتعين أن يحمل كلامهم على نفي المعاني الباطلة التي اشتهر في زمنهم حمل النصوص عليها من قبل أهل التحريف والتعطيل.

كما أن نفي التفسير أو التأويل إنما يحمل على التفسير المبتدع، وهو التحريف الذي اشتهر به المعتزلة والجهمية في القرون الأولى، لا على الاقرار بظاهر اللفظ الذي تفهمه الاذهان من اللفظ للوهلة الأولى.

ومما ساقه الموفق من هذه النصوص:

قول محمد بن الحسن: "يقول اتفق الفقهاء كلهم من الشرق إلى الغرب على الايمان بالقرآن والاحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله ﷺ في صفة الرب عز وجل من غير تفسير ولا وصف ولا تشبيه فمن فسر شيئاً من ذلك فقد خرج مما كان عليه النبي ﷺ وفارق الجماعة فإنهم لم يصفوا ولم يفسروا ولكن آمنوا بما في الكتاب والسنة ثم سكتوا فمن قال بقول جهم فقد فارق الجماعة لانه وصفه بصفة لا شيء.



وعن يحيى بن معين يقول: شهدت زكريا ابن عدي سأل وكيع بن الجراح، فقال: يا أبا سفیان، هذه الاحاديث -يعني مثل الكرسي موضع القدمين- فقال: أدركنا إسماعيل بن أبي خالد وسفيان ومسعراً يحدثون بهذه الاحاديث ولا يفسرون شيئاً (ذم التأويل، ٢٠-٢١)

قول الامام أحمد: وقد سأله حنبلعن الاحاديث التي تروى: "إن الله تبارك وتعالى ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا" و "أن الله يُرى"، و "أن الله يضع قدمه" وما أشبهه فقال أبو عبد الله: نؤمن بها ونصدق بها ولا كيف ولا معنى (لمعة الاعتقاد، ذم التأويل ٢٢، تحريم النظر في علم الكلام ٣٩)

قول الحميدي: أصول السنة فذكر أشياء ثم قال: وما نطق به القرآن والحديث مثل ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [المائدة: ٦٤] ، ومثل ﴿وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧] وما أشبه هذا من القرآن والحديث لا نزيد فيه ولا نفسره ونقف على ما وقف عليه القرآن والسنة... الخ (ذم التأويل ٢٤).

٨- ومن الامور التي تبين براءة ابن قدامة من التفويض: موقف الامامين ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله من الموفق، وثنائهما عليه وعلى عقيدته، وهما من أبرز من نقد مذهب المفوضة، ورد على شبههم.

فالامام ابن تيمية قد سُمي في مواطن من قال بالتفويض أو التوقف من علماء الكلام، وممن تأثر بهم من الحنابلة وغيرهم، فنصَّ ابن تيمية على أبي يعلى من الحنابلة، وابن عقيل وغيرهما، ولم يذكر ابن قدامة منهم<sup>(١)</sup>، رغم اطلاعه الدقيق على كتبه، بل قد قرر أنه جارٍ على طريقة المُحدِّثين المحضة، كطريقة الامام الاجري، واللالكائي، والخلال<sup>(٢)</sup>.

كما أن الامام ابن القيم قد أثنى على عقيدة الموفق ابن قدامة في غير ما موضع، وسماه ب(شيخ الاسلام)، ونقل عنه في عدد من كتبه، نقل من لمعة الاعتقاد وغيرها، كما في كتابه: "اجتماع الجيوش الاسلامية"، ولم يذكر الموفق مع أهل التفويض، بل صدر كلامه بقوله عنه: "قول شيخ الاسلام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد المقدسي الذي اتفقت الطوائف على قبوله وتعظيمه وإمامته خلا جهمي أو معطل"<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: درء التعارض (١٥/١-١٦) (٣٥-٣٤/٧).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٥٢-٥٣/٦).

(٣) اجتماع الجيوش الاسلامية (١١٥).



وقال عنه في موطن آخر: " الشيخ الامام المتفق على إمامته وعلمه وصلاحه وكراماته أبو محمد موفق الدين بن قدامة المقدسي" (١).

بل إنه نقل عنه نفس الكلام المُستشكَل من اللمعة ، والذي هو محل هذا البحث [قول موفق: نؤمن بلفظه ونترك التعرض لمعناه قراءته تفسيره] ، كما في المرجع السابق (٢)، ولم يفهم منه ابن القيم أن فيه مصيراً إلى مذهب التفويض، فابن القيم من أعرف الناس وأشدهم تحذيراً من مذاهب المفوضة والمعطلة، وحاشاه أن ينقل كلاماً في سياق الاقرار له ويكون في ذلك الكلام تقريراً لعقيدة التفويض. ٩-ويقرب مما سبق أن يقال: إن الإمام موفق ابن قدامة لم يعدّه أهل العلم من ضمن الحنابلة الذين تأثروا بشيء من علم الكلام، أو الذين عرف عنهم متابعة أحد من المتكلمين في شيء من المسائل والدلائل في أبواب الاعتقاد في مجمل منهجه، وذلك من مثل أبي يعلى وابن عقيل وابن الزاغوني وغيرهم (٣)، بل إن مفارقتهم للمتكلمين وذمه لمن وافقهم معلومة ومشهورة، حتى صنف كتابه المشهور في ذم علم الكلام (تحريم النظر في علم الكلام)، وشنّع فيه على أحد الحنابلة -وهو أبو الوفاء بن عقيل- لما وافق المتكلمين في بعض طرقهم وأقوالهم (٤)، ومن قارن بين كتب موفق ابن قدامة، وكتب أولئك (كالواضح في أصول الدين لابن الزاغوني، وغيره) تبين له ذلك بجلاء، ورأى سلامة موفق من التأثير بشيء من طرق الاستدلال الكلامية، ومصطلحاته الحادثة الجدلية.

وإذا تقرر هذه المفارقة، تأكّد حمل كلام موفق على ما يوافق كلام عامة السلف في الصفات، وبعد كل البعد أن يحمل كلامه على مذهب التفويض الكلامي المبتدع، أو أن يجعل ممن تأثر بالمتكلمين في هذه المسألة، كتأثر البعض من الحنابلة وأتباع الأئمة في عدد من المسائل. والله أعلم.

(١) الصواعق المرسلّة (٤/١٢٩١)

(٢) اجتماع الجيوش الاسلامية لابن القيم (١١٥).

(٣) انظر في موافقة هؤلاء وغيرهم للمتكلمين في بعض المسائل: بيان تلبس الجهمية، ط: القاسم (١/٣٥، ٤٦، ٢١٤)، منهاج السنة (١/٤٢٤)، (٢/٦٤٠)، شرح العقيدة الأصفهانية لابن تيمية- ط الرشد (٩٦، ٢٠٣، ٢٠٦)، الصفدية له (١/١٢١)، ١٥٣، (١٨٩)، (٢/٢٥٧)، النبوات له (١٥٩)، درء التعارض له (١/٣٢٤)، (٢/١٩، ٢٤٤، ٣٠٧) (٤/٢٠٩) (٨/٢٧٥)، ومواطن أخرى كثيرة عدّد فيها ابن تيمية من تأثر بأحد من علماء الكلام من الحنابلة، ولم يسمّ ابن قدامة في واحدٍ منها.

(٤) وإن كان ابن عقيل قد ترك موافقته لمن وافقه من للمتكلمين بعد ذلك، كما اشار إلى ذلك ابن قدامة في نفس الكتاب، وصنف ابن عقيل- في الرد على المتكلمين، ككتابه: جزء في الأصول، أصول الدين، مسألة القرآن، ولتفصيل القول في ابن عقيل ومراحله، انظر: آراء ابن عقيل الحنبلي في مسائل التوحيد - عرض ودراسة - د. أيمن بن سعود العنقري، أطروحة ماجستير في جامعة الإمام، قسم العقيدة.





## الخاتمة

### وفيها أهم النتائج.

١- أن ما استشكل من كلام أئمة السنة، أو أوهم التناقض فيما قرروه، فالاصل أن يسلك في كشفه وحله ما سلكه علماء الاصول وغيرهم في حل ما استشكل ودفع ما أوهم التعارض من النصوص، من حمل العام على الخاص والمطلق على المقيد.. الخ، وقد يُخرج عن هذا الاصل في مواضع راجعة إلى عصمة القائل في هذا المقام دون ذلك.

٢- ثمة ضوابط يجدر بالناظر تحريها لفهم ما أشكل من كلام الائمة، ومنها:

أ- النظر في القرائن المتصلة، أي عموم السياق الذي ورد فيه ذلك الاشكال، لا إلى المفردة المستشكلة بمفردها.

ب- النظر في القرائن المنفصلة، وهي ما قرره القائل في مواطن أخرى من كتبه تكشف ذلك الاشكال.

ج- الاعتبار لمذهب القائل في توجيه كلامه.

د- وجوب مراعاة اختلاف المراد بالمصطلح المثبت والمنفي باختلاف الزمن، واختلاف القائل، واختلاف الفرقة التي يُنمى إليها، فلا يحمل اصطلاح من ذلك على اصطلاح آخر.

ويتفرع على هذا الاخير: لزوم الاعتبار لما أطلقه عالم من العلماء من المصطلحات -نفيًا أو إثباتًا- في سياق الرد على فرقة معينة أو قول مشتهر في زمنه، فنحمل عبارته تلك على مناقضة القول الذي قصد إلى الرد عليه، ولا نَحْمِلُها على معاني لم يرد ذلك الشخص إثباتها ولا نفيها.

٣- (نفي معاني الصفات) في كلام العلماء له محمل صحيح ومحمل باطل:

أ- المحمل الصحيح: أن يراد به نفي المعاني الباطلة التي قال بها أهل التأويل من المبتدعة.

ب- ومحمل آخر صحيح: أن يراد به نفي العلم بالكيفية.

وعلى هذين الحملين -أو أحدهما- يحمل كلام أئمة السنة الذين نفوا العلم بمعاني الصفات، ونهوا عن التعرض لها بالتفسير والتأويل.

ج- المحمل الباطل: نفي معاني نصوص الصفات بإطلاق، واعتبار ألفاظها مجردة عن أي معنى

معلوم لنا.

وعلى هذا المحمل يحمل قول أهل البدع من المفوضة.



٤- وأما ما يتعلق بالموفق ابن قدامة رحمه الله، فلقد استعمل الموفق (حزمة) من المصطلحات في سياق تقريره لمذهب السلف في نصوص الصفات، سواء كان ورودها عنده في سبيل النفي أو الإثبات، المدح أو الذم، ومن هذه المصطلحات (اللفظ، الاسم، المعنى، التفسير، التأويل، أصل الحقيقة، التفويض)

والذي يتعين التنبيه إليه أنه لا يلزم أن يكون مراده في استعمال المصطلح من هذه المصطلحات مطابقاً من كل وجه لاستعمال من سواه لها، خصوصاً إذا كان الآخر مفارقاً له في الزمان، أو المكان، أو البيئة العلمية، أو الانتماء المذهبي.

بل فوق ذلك يقال: لا يلزم أن يكون مراده بالمصطلح الواحد حين يسوقه في موضع ما موافقاً لمراده عندما يسوقه في موضع آخر، إذ قد يورد المصطلح الواحد (كالمعنى) في موضع مثبتاً، وفي موضع منفيّاً، ولا يكون كلامه متناقضاً، بل يكون مراده في كل موضع مختلفاً، والذي يبين المراد هو السياق وقرائن القول عنده.

وبالتالي فإن من أكبر الخطأ أن يحمل قوله في هذه المصطلحات ونحوها على معنى اقتضاه عرفاً آخر، حتى يتبين التطابق بين المصطلحين في اللفظ والمقصد.

٥- الذي تحقق لي بجلاء تبرئة ابن قدامة من التلبس بمذهب أهل التفويض المبتدع، وأنه لا ينفي معاني نصوص الصفات، ويدل على ذلك أمور، ومنها:

- تصريحه بإثبات (المعنى) صريحاً في مواضع.

- تصريحه بلفظ (ظاهر النص، الذي يتبادر إلى الذهن عند الاطلاق) وهذا المتبادر أمر معنوي،

لا لفظي مجرد.

- تصريحه بالمعنى المشترك لنصوص الصفات في مواضع، وهو ما سماه (أصل الحقيقة)، وهذا

القدر المشترك أمر معنوي لا لفظي مجرد.

- تصريحه بالمعنى المراد من نصوص عدد من الصفات، كصفات الكلام، والسمع، والبصر،

والعلم، والعلو، وغيرها.

٦- وبهذا يكون (المعنى) الذي ورد عنه نفيه محمولاً على ما لا تعارض بينه وبين ما أثبتته،

فيحمل على المعنى الفاسد -المخالف لظاهر النص، وما يتبادر إلى الذهن منه- وهو الذي حرف





أصحاب البدع نصوص الصفات إليه، أو أن مراده تمام العلم بتمام المعنى، والذي يقتضي العلم بالكيفية.

وقد دل على هذا الحمل أمور:

- ما تقدم من الاثبات للامور المعنوية.

- تصريحه (في نفس لمعة الاعتقاد) بأن التأويل والتفسير المنفي هو التأويل الذي المخالف لظاهر النص، كما صرح بذلك في "ذم التأويل".

- استعماله لنفي (حقيقة المعنى) في أمور لا خلاف في معرفتنا بمعناها، مما يقر بمعناه حتى أهل التفويض، وذلك في مثل الاسراء والمعراج، مما يرجح احتمال أن يكون "نفي المعنى" في اصطلاح الموفق مراداً به نفي الكيفية.

- تفسيره للمعنى المنفي بالمعنى الذي زعمه أهل البدع، كتفسيرهم اليد: بالقدرة، والسمع بالعلم.

- نصه على أن حمل ألفاظ الصفات على المعاني الظاهرة التي تتبادر إلى الالذهان وتسبق إليها من تلك الالفاظ ليس من التأويل، وتمثيله على ذلك بتفسير المعية بالعلم، وأنه لو سلم كونها تأويلاً فإنه من التأويل الصحيح الذي قال به السلف من الصحابة فمن بعدهم كما دلت عليه قرائن في السياقات التي أورد ذلك النفي للمعنى فيها يتعين معها حمل النفي على هذا الامر المخصوص.

٧- وإذا تحقق من هذا المثال والنموذج أن ورود النفي للمعنى لا يلزم منه نفي المعنى للصفات من كل الوجوه، وأنه يحمل على نفي المعنى الفاسد المخالف لظاهر النص، تبين التوجيه السليم لما ورد عن غير ابن قدامة - من أئمة السنة - مما يشابه قوله، وأن ذلك محمول على ما حُمل عليه قوله من إرادة المعنى الفاسد.

٨- ونختم المقال بذكر فائدة منهجية وأدبية يجدر التذكير بها في هذا السياق، ألا وهي لزوم التريث والتثبت في مناقشة ما أشكل من كلام أئمة الاسلام، وأساطينه الاعلام، ووجوب بذل الغاية للتحقيق في ما أشكل من عباراتهم، أو أوهم التعارض منها، وعدم الانسياق وراء ما استمسك به أهل البدع من كلامهم مما توهموه ناصراً لبدعهم، بل لا بد من أن نتلمس مقصودهم من تلك الكلمات المشكلات بالرجوع إلى كتبهم أولاً، وتفسير قولهم بقولهم ابتداءً، ثم الرجوع إلى مقصود من صرحوا بالرجوع إليه والتأسي بمذهبه ثانياً، مع لزوم اعتبار قرائن الاحوال، وسياقات الكلام، بل ومراعاة



الحالة العلمية التي عاشوها، وما شاع في تلك العصور من الحقائق العرفية المختصة بالمصطلحات العلمية المستعملة فيها.

وإنه لمن أكبر الغلط في حق أولئك الاعلام أن يستعجل الناظر المتأخر في الاخذ بما يتبادر له من كلامهم الذي قد لا يفهم من أول وهلة مغزاه، أو أن يحمل كلامهم على اصطلاح غيرهم بلا دليل، فيُحمّل كلامهم ما لا يحتمل، ويصرفه إلى شأن لم يكونوا له بقاصدين، فالتريث في فهم كلامهم المشكل، وردُّ بعض الكلام إلى بعض، وحمل العام من كلامهم على الخاص، والمحمل على المبين، ورد المشكل والمتشابه إلى المحكم هي جادّة الصواب في تلك المطالب العالية.

وكل هذا لا يعني التقديس لهم وتنزيههم عن الغلط، ولا يمنع أن يصل الباحث إلى نتيجة مفادها التخطئة لاحدهم، فكلهم بشر غير معصومين، ولكن.. بعد التحقق وبذل الجهود في تبين المراد، ومع شيء من تلمس العذر عند ظهور الخطأ، وعلى أن يكون الحاكم على ذلك العدل والانصاف، بلابغي ولا إسفاف "وعدم التناول على الخلق بحق أو بغير حق" كما نص عليه الامام ابن تيمية في آخر الواسطية.

نسأل الله أن يغفر للموفق، وأن يجزيه خير الجزاء على ما حفظه للامة وقدمه في أبواب العلوم، وعلى جهاده بالحجة والبيان ضد أهل الابتداع، وأن يغفر لائمة المسلمين. ونسأله أن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه، وأن يرينا الباطل باطلا ويرزقنا اجتنابه، وأن يهدينا لما اختلف فيه من الحق بإذنه، إنه يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتب

تيم بن عبد العزيز القاضي

جامعة القصيم - قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة.

في يوم الثلاثاء ٧ / ١٢ / ١٤٣٣ هـ

